13

جامعة بيرزيت

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/SD-WOM/1997/WG.1/5
22 September 1997
ORIGINAL: ARABIC

إجتماع فريق خبراء حول تقييم دور المنظمات غير
الحكومية في الأراضي المحتلة وفرص التشابك
فيما بينها في إطار السلطة الفلسطينية
١٣-١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
بير زيت، الضفة الغربية

UN ECONOMIC AND SOCIAL COMMISSION
FOR WESTERN ASIA
3 AUG 1998
LIBRARY + DOCUMENT SECTION

حالة المنظمات العاملة في مجال تسويق المنتجات الزراعية

الجزء الثالث

- صدرت دون تحرير رسمي.

97-0737

المحتويات

الصفحة

مقدمة ١

الفصل الأول- إشكالية الحالة وأسلوب المعالجة..... ٢

ألف- القضية موضع الدراسة..... ٢
باء- منهاج اعداد الدراسة..... ٢

الفصل الثاني- الخلفية السياسية والإقتصادية..... ٥

الفصل الثالث- الجمعيات التعاونية الزراعية والتسويقية..... ٩

ألف- الجمعيات التعاونية الزراعية التي تمارس نشاطات تسويقية واتحاداتها..... ٩

الفصل الرابع- المؤسسات الأهلية الزراعية غير التعاونية..... ١٦

ألف- لجان الاغاثة الزراعية..... ١٦
باء- اتحاد لجان العمل الزراعي..... ١٦
جيم- شركة مؤسسة التسويق الزراعي الفلسطيني - أريحا..... ١٨
دال- إتحاد منجي الحمضيات..... ٢٠
هاء- إتحاد مصدري الحمضيات..... ٢٠

الفصل الخامس- المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية ذات العلاقة بالتسويق الزراعي..... ٢١

ألف- الادارة العامة للتعاون..... ٢١
باء- وزارة الاقتصاد والتجارة..... ٢١
جيم- الغرف التجارية..... ٢٢
دال- دائرة الاحصاءات المركزية الفلسطينية..... ٢٢
هاء- المؤسسات العلمية..... ٢٢
واو- الجهات الرسمية الفلسطينية العاملة في المعابر (مرجع رقم ١١)..... ٢٢
زاي- مؤسسات التمويل..... ٢٣

المحتويات (تابع)

الصفحة

الفصل السادس- فرص تحسين أداء المنظمات غير الحكومية وربطها بشبكات عمل ٢٤

الف- الدور المركزي لوزارة الزراعة ٢٤

باء- دور القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية (الأهلية) في التنمية والتسويق الزراعي ٢٥

جيم- مبادىء وأسس التعاون والتنسيق المقترحة بين وزارة الزراعة والمنظمات غير الحكومية في المجال الزراعي ٢٥

دال- تحسين عمل وأداء المؤسسات غير الحكومية ٢٩

هاء- المؤسسات غير الحكومية في الدول المانحة ٣٢

واو- شبكات المؤسسات غير الحكومية وفوائدها ٣٣

زاي- التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ٣٦

الفصل السابع- الاستنتاجات والتوصيات ٣٨

المراجع ٤٢

المرفقات

١- النظام الأساسي لاتحاد جمعيات الإغاثة الزراعية الفلسطينية ٤٤

٢- نظام جمعية لواء رام الله التعاونية لتسويق الحاصلات الزراعية ٥٠

مقدمـــة

يشكل القطاع الزراعي أحد العناصر الاساسية في الاقتصاد الفلسطيني حيث بلغت مساهمته في الناتج المحلـي الاجمالي (١٩٩٤) نحو ٥٩٠ مليون دولار أي ما يعادل ٢٠ فـي المائـة مـن قيمـة هـذا النـاتج، ويسـاهم قطـاع الـثروة الحيوانية بحوالي ثلث/قيمة هذه المساهمة بينما يساهم الانتاج النباتي بنمو الثلثين. وتعتبر هذه المسـاهمة عاليـة إذا مـا قورنت مع قطاع الصناعة الذي يساهم بحوالي ٨ فـي المائـة فقـط. ولقطـاع الزراعـة أهميـة أخـرى تتمثـل فـي كونـه مصدراً للمواد الاولية للصناعات الغذائية حيث ان حوالي ٥٠ في المائـة مـن المنشـأت الصناعيـة تنتـج سـلعاً زراعيـة مصنعة (مرجع رقم ١٦). اما في مجال العمالة فيستوعب قطاع الزراعة حوالي ٦٠ ألف عامل يشكلون نحو ١٦ فـي المائة من مجموع القوى العاملة في الضفة الغربية وقطاع غزة.

لقد أدى الاحتـلال الاسـرائيلي إلـى إحـداث تشـوهات عميقـة فـي الهيكليـة الزراعيـة الفلسـطينية بسـبب القيـود والمحددات التالية:

١- فرض السيطرة الاسرائيلية على الموارد الطبيعية الرئيسية وهي الارض والمياه؛

٢- التدهـور الكبـير الـذي طـرأ علـى البنـى المؤسسـية المسـاندة لعمليـة التنميـة الزراعيـة مثـل الإرشـاد الزراعي والبحث العلمي والتعليم الزراعي والتعاونيات الزراعية؛

٣- وقف مؤسسات التمويل الزراعي التي كانت تعمل قبل الاحتلال؛

٤- فرض علاقات غير متوازنـة بالنسـبة للاتجـار بالسـلع والمنتوجـات الزراعيـة بيـن المنـاطق المحتلـة وإسرائيل.

ولقـد عملـت السـلطات الإسـرائيلية كذلـك علـى تشـكيل القطـاع الزراعـي الفلسـطيني بالكيفيـة التـي تتناسـب ومصلحتها. وكان دور المؤسسات غير الحكومية والمنظمات الدولية ضعيفاً رغم الجهود الكبيرة التي بذلتها فـي دعـم القطاع الزراعي، إذ يتبين من الإحصاءات المنشورة ان حصة المشاريع الزراعية من اموال المؤسسات المانحة خـلال فترة الاحتلال لم تزد عن ١ في المائة من قيمة هذه المساعدات، الا ان هنـالك مؤشـرات علـى زيـادة الاهتمـام الدولـي بالزراعة الفلسطينية حيث نلاحظ ان الدول المانحة خصصت حوالي ٣٨ مليون دولار للقطاع الزراعي الفلسطيني عام ١٩٩٧ (مرجع رقم ١٥) مما يتطلب إعداد استراتيجية للتنمية الزراعية من منظور فلسطيني.

الفصل الأول- إشكالية الحالة وأسلوب المعالجة

ألف- القضية موضوع الدراسة

في غياب سلطة الدولة الوطنية ومؤسساتها وفي ظل الاحتلال الاسرائيلي للاراضي الفلسطينية أنشىء العديد من المنظمات غير الحكومية في الضفة الغربية وقطاع غزة لتقديم الخدمات الضرورية للسكان. وقد برزت مشكلات تسويق الانتاج الزراعي كحجر عثره امام تطور القطاع الزراعي في الاراضي الفلسطينية، كما ان تدهور البنى التحتية خلال سنوات الاحتلال الاسرائيلي قد ادى الى كثير من الصعوبات التي أعاقت تحديث الزراعة رغم الخبرات المتراكمة والمتميزة التي اكتسبها المزارع الفلسطيني. كما عانى المزارعون الفلسطينيون من مشاكل توفير مستلزمات الانتاج بقدر ما عانوا من مشاكل تسويق المنتجات.

وتهدف هذه الدراسة الى التعرف على المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التسويق الزراعي ودراسة نشاطاتها ومشاكلها وسبل تطويرها وتعزيز دورها للمساهمة في تنمية القطاع الزراعي والريف الفلسطيني وذلك من خلال دراسة:

١- اهداف هذه المنظمات.
٢- تكوينها وعدد اعضائها والبنى التحتية المتوفرة لها.
٣- سبل الادارة والقوانين التي تحكم عملها.
٤- النشاطات التي تقوم بها حاليا ومصادر تمويل تلك النشاطات.
٥- انجازاتها لخدمة اعضائها والمجتمع المحلي.
٦- المشاكل والصعوبات التي تعترض ادائها.

٧- كيفية تحسين اداء تلك المنظمات من خلال تنسيق نشاطاتها مع بعضها ومع مؤسسات السلطة الفلسطينية للاستفادة القصوى من الامكانيات والبنى التحتية المتوفرة.

٨- ما يمكن ان تقدمه المؤسسات الدولية بما فيها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) لتحسين اداء تلك المؤسسات.

باء- منهاج اعداد الدراسة

لقد تم اعداد هذه الدراسة على ثلاث مراحل: ركزت المرحلة الاولى على جمع واستقصاء المعلومات المتوفرة عن المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال الانتاج والتسويق الزراعي في الضفة الغربية وقطاع غزة من دراسات الاسكوا والجهات الاخرى. كما تمت الاستفادة من الاطار النظري ودراسة الحالات التي قدمت في ورشة العمل التي قامت الاسكوا بتنظيمها في فترتين من ١٢ الى ١٦ كانون الثاني (يناير) ومن ١٨ الى ٢٢ آيار (مايو) ١٩٩٧ تحت عنوان "ادارة المنظمات غير الحكومية: استراتيجيات برنامج التغيير".

وعلى هدى ما تجمع من معلومات في المرحلة الاولى تم حصر المؤسسات التي تعمل في مجال الانتاج والتسويق الزراعي بشقيه النباتي والحيواني والمنظمات الرسمية وشبة الرسمية التي لها صلة بعمل تلك المنظمات. وفي المرحلة الثانية تم تصميم استمارة لجمع[١] معلومات اساسية عن المؤسسات العاملة في مجال التسويق الزراعي شملت المنظمات التالية:

١- الجمعية التعاونية للتسويق الزراعي في لواء نابلس.
٢- الجمعية التعاونية للتسويق الزراعي في طولكرم.
٣- الجمعية التعاونية للتسويق الزراعي في محافظة جنين.
٤- جمعية محافظة رام الله التعاونية لتسويق الحاصلات الزراعية.
٥- الجمعية التعاونية لعصر الزيتون في الخليل.
٦- الجمعية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية في طولكرم.
٧- الجمعية التعاونية لمربي الدواجن في طولكرم.
٨- جمعية التسويق الزراعي في منطقة سلفيت.
٩- جمعية قلقيلية التعاونية للزراعة المحمية.
١٠- اتحاد لجان الاغاثة الزراعية الفلسطينية - القدس.
١١- اتحاد لجان العمل الزراعي - القدس.
١٢- الاتحاد التعاوني للتسويق الزراعي - نابلس.

ولقد استهدفت المعلومات التي جمعت عن طريق الاستمارة الحصول على معلومات في المجالات التالية:

١- معلومات اساسية عن المنظمات او الجمعية (الاسم، تاريخ التأسيس، العنوان، صلة الوصل، نطاق عمل المؤسسة والفروع ان وجدت ...ألخ).

٢- الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي.
٣- الاهداف العامة.
٤- المنتفعون من الخدمات.
٥- علاقات المنظمة او الجمعية مع الهيئات والمنظمات الاخرى.
٦- الموارد المالية.
٧- موجودات المنظمة (او الجمعية) الحالية او عند اعداد اخر ميزانية.
٨- التزامات المنظمة (او الجمعية) الحالية او عند اعداد اخر ميزانية.
٩- ارتباط المنظمة او الجمعية الحالي بالسلطة الوطنية.
١٠- تنسيق النشاطات مع المنظمات او الجمعيات الاخرى.

---

(١) قام السيد عبد الرحمن محمد الدوادي، Marketing Consultant by Austrian North-East Institute بالاشراف على ملء الاستبيان.

وشملت المرحلة الثالثة[٢] مقابلات في المواقع الرئيسية مع المسؤولين الذين لهم صلة بعمل تلك المنظمات لتجميع معلومات عن البيئة التي يعمل من خلالها نظام التسويق الزراعي في الضفة الغربية وقطاع غزة، وعن المعلومات المتوفرة لديها حول الموضوع وسبل تداولها، وعلاقات التعاون او الارتباط الحالية بين اجزاء النظام المختلفة ومع السلطة الفلسطينية، وموقع المرأة في هذه المنظمات، والصيغ القانونية المطلوبة لتحسين عمل هذه المنظمات وغير ذلك. وبتكامل هذه المراحل الثلاثة تم تحليل المعلومات التي توفرت لاعداد هذه الدراسة.

---

(٢) قام باعداد هذا الجزء السيد موسى عرفه، نائب المدير العام للمنظمة التعاونية الاردنية سابقا.

الفصل الثاني- الخلفية السياسية والاقتصادية[٣]

لم تكن للاعتبارات التسويقية في السابق أهمية كبيرة في تصريف المنتجات الزراعية الفلسطينية حيث كان بالإمكان تصريف الفائض منها بسهولة ويسر في اسواق الضفة الشرقية من المملكة الاردنية الهاشمية اسواق سوريا ودول الخليج وفي أسواق أوروبا الغربية والشرقية خصوصاً بالنسبة لانتاج الحمضيات. ولم يكن انتاج الخضار يواجه مشاكل اساسية في التسويق.

منذ بداية الاحتلال بدأ تسويق المنتجات الزراعية يواجه صعوبات متزايدة ويتعرض لتغيرات جذرية نتيجة لانفتاح الاسواق الفلسطينية امام المنتجات الزراعية الاسرائيلية التي كانت تتلقى دعماً حكومياً مادياً ومعنوياً من الحكومة الاسرائيلية، ودخلت المنتجات الفلسطينية في منافسات غير متكافئة مع المنتجات الإسرائيلية. كما أدت القيود التي فرضت على حركة المرور عبر الجسور إلى إعاقة عملية التصدير الى الأسواق العربية التي كانت تستوعب ولغاية العام ١٩٨٥ اكثر من ٢٠٠ ألف طن من المنتجات الزراعية سنوياً تمثل حوالي ثلاثة ارباع فائض الانتاج الزراعي الفلسطيني، في حين لم يتجاوز استيعاب السوق الاسرائيلية واوروبا ٢٥٪ من هذا الفائض. ويتبين من الاحصائيات المنشورة ان معدلات التسويق الخارجي للدول العربية، من خلال الجسور، انخفضت لتصل الى حوالي ٣٠ الى ٤٠ ألف طن سنوياً في السنوات الاخيرة للأسباب سابقة الذكر، كما كان لزيادة الإنتاج الزراعي في الدول العربية اثراً مباشراً في ذلك[٤].

لقد عمل الانتاج الزراعي ونظام التسويق الزراعي الفلسطيني في ظل سياسات واجراءات فرضها الاحتلال الاسرائيلي استهدفت ربط الاقتصادالفلسطيني والانتاج الزراعي والتسويق الزراعي بسياساته وتجارته ونظمه التسويقية، وتم التحكم في مصادر الانتاج الزراعي من ارض ومياه ومراع وفي حركة القوى البشرية. ونتيجة لذلك أعتمد أداء هذا القطاع، كغيره من القطاعات الاخرى، على السياسات والتعليمات التي كانت تصاغ وتصدر عن الادارة المدنية الاسرائيلية في فلسطين. وقد تمحورت سياسة اسرائيل فيما يتعلق بتسويق المنتجات الزراعية الفلسطينية على فرض القيود التجارية والتذرع بالعوائق الامنية والصحية للحد من تدفق السلع الزراعية الفلسطينية الى السوق الاسرائيلية، وركزت على انتاج الخضار من الاصناف التي تحتاجها الاسواق الاسرائيلية، وبذلك حرم القطاع الزراعي كغيره من القطاعات الاخرى من وضع أو تنفيذ سياسات وطنية لانتاج السلع والاغذية الاستراتيجية او زيادة درجة الاكتفاء الذاتي منها او انشاء البنية التحتية والخدمات الاساسية المساندة لعمليات الانتاج والتسويق. ولم تستطيع سياسات التوجيه. الخارجية عن طريق منظمة التحرير او اللجنة الاردنية الفلسطينية المشتركة او سياسة المنظمات المحلية او الخارجية الممولة ان تؤثر على السياسات الاسرائيلية بشكل واضح.

ويمكن اجمال بيان الظروف التي يعمل تحتها نظام التسويق الزراعي الحالي في فلسطين بما يلي:

---

(٣) إعتمد هذا الجزء على المراجع رقم ٦ ورقم ١١ ورقم ١٢ ورقم ١٦.

(٤) الاطلاع على المشاكل التي عاناها القطاع الزراعي في تصدير منتجاته الى الخارج انظر الدراسة: الاسكوا، تنمية الصادرات الزراعية في الاراضي الفلسطينية المحتلة (الضفة الغربية وقطاع غزة)، E/ESCWA/AGR/87/17.

١- تركيز الانتاج على السوق المحلي حيث انه اقل مخاطرة ويرتبط بسياسة تأمين الاحتياجات المحلية ويوفر من الوقت وتكلفة النقل والتسويق ويوفر عائداً سريعاً من النقد.

٢- الإمكانات التصديرية مرتبطة بشكل قد يكون كاملاً بقرارات واجراءات هي خارج نطاق قرارات السلطة الفلسطينية بمختلف اجهزتها، حيث انها ترتبط بالاجراءات الاسرائيلية.

٣- إن التجارب التصديرية الى السوق الاوروبية قد حققت بعض النجاح في السابق وطورت خبرات محلية وطواقم بشرية قادرة على التعامل مع هذه الاسواق في المستقبل.

٤- ان الاتفاقات الاقتصادية والمتعلقة بالبتبادل التجاري الزراعي بين كل من فلسطين واسرائيل والاردن ما زالت غير مطبقة بسبب عدم الاتفاق على حل عدد كبير من المشاكل الاجرائية ولم يتوفر حتى الآن آلية عمل فعالة للتطبيق.

٥- محدودية الموارد الطبيعية الاساسية للزراعة كما أن كميات الانتاج لا تنمو بنفس نسبة نمو السكان والاستهلاك.

٦- قيام الشركات الاسرائيلية بابرام عقود مباشرة مع المزارعين الفلسطينين لغايات الانتاج للسوق المحلي والخارجي.

٧- الواقع السياسي والاجراءات الامنية والادارية والعقوبات الجماعية المتمثلة بسياسة الاغلاق والحصار والتي تعرقل انسياب الانتاج الى الاسواق.

٨- صعوبة التخطيط ووضع برامج للانتاج والتصدير لغياب الاجهزة التي تتولى نظام التسويق الزراعي وما ينتج عن ذلك من عدم توازن بين العرض والطلب وبالتالي عدم إمكانية التجاوب مع المتغيرات.

٩- عدم كفاية البنية التحتية الضرورية لتكامل حلقات التسويق بما في ذلك الاسواق والمرافق اللازمة لها من مراكز فرز وتدريج وتخزين وتبريد وكذلك وسائط النقل المناسبة ومؤسسات القطاع الخاص.

١٠- عدم كفاية الرعاية الحكومية لتطوير النواحي القانونية والادارية والاستثمارية وان السلطة الفلسطينية ما زالت في المراحل الاولى من استيعاب حقائق الوضع الزراعي والتسويقي بشكل متكامل وعدم تمكنها من التعامل مع الصعوبات التي تضعها اسرائيل.

١١- تحكم اسرائيل بعملية تبادل السلع الزراعية بالرغم من وجود اتفاقيات مع كل من الأردن واسرائيل والسوق الاوروبية. كذلك خلق الذرائع الامنية او البيئية او اعتبارات الجودة لمنع إدخال المنتجات الزراعية الفلسطينية للأسواق الاسرائيلية او للتصدير للخارج عن طريق المعابر والموانىء والمطارات وعدم وجود قوة مماثلة ضاغطة بيد السلطة الفلسطينية.

١٢- ارتفاع كلفة الانتاج الفلسطيني بسبب ارتفاع كلفة شراء المدخلات من الاسواق الاسرائيلية وبسبب الرسوم غير المبررة التي تفرض.

١٣- عدم تكافؤ الفرص بين الانتاج الزراعي الفلسطيني والاسرائيلي لارتفاع مستوى اجراءات الحماية والدعم للمنتجات الاسرائيلية.

ولقد تمتعت المناطق الفلسطينية بميزة نسبية في انتاج وتصدير الخضار والفواكه والحمضيات ومنتجات الزيتون خلال الثلاث عقود الماضية وكانت اسرائيل والاردن والاسواق العربية أهم اسواق التصدير. واعتمدت المناطق الفلسطينية على الاستيراد من اسرائيل او بواسطة التجار الاسرائيليين بالنسبة للسلع الزراعية والغذائية التي لا يوجد بها اكتفاء ذاتياً مثل الحبوب ومنتجات الثروة الحيوانية والطحين. وتشجع السلطة الفلسطينية حالياً الاستيراد المباشر للحبوب والطحين من الاسواق الخارجية وتعطى الاولوية لبناء مخزون استراتيجي.

وبالرجوع الى الصادرات الزراعية من المناطق الفلسطينية المختلفة نجد أنها قد بلغت حوالي ٤٠ مليون دولاراً عام ١٩٩٤. وتبلغ نسبة الصادرات الزراعية الى الصادرات السلعية الاخرى حوالي ٢٦ في المائة يصدر منها الى اوروبا حالياً وبشكل مباشر (باسم فلسطين) حوالي ٢ في المائة من مجمل الصادرات الزراعية الكلية بالاضافة الى التعاقدات من الباطن عن طريق التجار الاسرائيليين والتي تقدر بأضعاف هذه النسبة. اما الواردات من السلع الزراعية والغذائية فقد وصلت الى ٢٢٦ مليون دولاراً لسنة ١٩٩٤ اي بعجز مقداره حوالي ١٨٦ مليون دولار.

وتشير الارقام الصادرة عن وزارة الاقتصاد والتجارة الفلسطينية إلى ان قيمة الواردات من السلع والخدمات قد بلغت ٢ر٢ مليار دولار لسنة ١٩٩٦ وان قيمة الصادرات الوطنية لنفس السنة قد بلغت ٢٧٥ مليون دولار وان العجز في الميزان التجاري يقدر بحوالي ٩٢٥ر١ مليار دولار وحجم التبادل التجاري الفلسطيني بحوالي ٤ر٢ مليار دولار.

وقد قدرت وزارة الصناعة والتجارة (مرجع رقم ١ ورقم ١١) مجموع الخسائر في التصدير نتيجة اجراءات الحصار والاغلاق عام ١٩٩٦ بحوالي ٦ر٤٢ مليون دولار تمثل بعضها في الاتي:

(أ) **الحمضيات:** حيث تقدر كمية الحمضيات التالفة يومياً والمحولة لمصانع العصير بحوالي ٥ ألاف طن تبلغ قيمة الطن الواحد ٣٠٠ دولار. وتقدر اجمالي الخسائر في الحمضيات بحوالي ٣٠ مليون دولار سنوياً بالاضافة الى تعطيل ٨٢ مشغلاً خاصاً بالتوضيب؛

(ب) **التوت الارضي:** حيث تقدر الخسائر بحوالي ألف طن سنوياً قيمتها ٢ مليون دولار؛

(ج) **الخضار والفواكه:** تقدر الخسائر في هذا القطاع نتيجة الاغلاق بحوالي ٨ مليون دولار بالسنة.

كما يتسبب انقطاع بعض مدخلات الانتاج الزراعي في توقف او تقليص نشاط عدد من المنشآت والمشاريع الاقتصادية الزراعية المختلفة التي تعتمد على مدخلات الانتاج المستوردة مثل مشاريع الدواجن والتي تقدر خسائرها

بحوالي ٣ مليون دولار سنوياً نتيجة الاغلاق. كذلك صناعة الالبان والتي تقدر خسائرها بحوالي ٥ر٠ مليون دولار وذلك بسبب عدم توفر الاعلاف بشكل منتظم وانخفاض حجم الانتاج من الحليب لتغطية حاجة هذه المصانع.

ويدور الحديث الان بين الأكاديميين في ندوات متعددة حول أهمية الانضمام لمنظمة التجارة الدولية بالرغم من أن فلسطين ليست دولة حتى الآن كاحد الحلول للتغلب على المشاكل الحالية للتجارة عامة وتصدير الانتاج الزراعي خاصة مع تعدد الايجابيات والسلبيات في هذا المجال.

وتتمثل الايجابيات في الآتي:

١- ان تحرير التجارة يعني تخفيف الحواجز الجمركية وغيرها مما يؤدي الى زيادة انسياب السلع الزراعية وما يترتب على ذلك من زيادة الانتاج الزراعي وزيادة مساهمته بالانتاج المحلي وفي الصادرات السلعية.

٢- ان تخفيض الرسوم التدريجي على مستلزمات الانتاج لدى الجانب الاسرائيلي سوف يؤدي الى خفض اسعار مستلزمات الانتاج في فلسطين وبالتالي انخفاض كلف الانتاج الزراعي.

٣- ان تخفيض او الغاء الدعم المباشر وغير المباشر للانتاج الزراعي في اسرائيل سوف يمكن الانتاج الفلسطيني من المنافسة خاصة بالنسبة للخضار وزيت الزيتون والحمضيات.

٤- ان تخفيض او الغاء الدعم على الانتاج الزراعي من الحبوب ومنتجات الالبان لدى الدول المصدرة ينتظر ان يشجع المزارع الفلسطيني على التوسع في انتاج الحبوب ومنتجات الالبان وتحسين اسعارها في السوق المحلية مما يساعد على زراعة محاصيل العجز واثر ذلك الايجابي على ميزان التجارة الخارجية.

٥- يعتقد بأن كافة العوائق المصطنعة سوف تزول لان اسرائيل وقعت على الاتفاقية ويتوقع ان تطبق بنود الاتفاق إلا ان تحرير التجارة مع فلسطين امر مشكوك به.

اما الآثار السلبية المترتبة على الانضمام لمنظمة التجارة الدولية فتتمثل في الغاء الدعم التدريجي في الدول المنتجة والتي تستورد منها المناطق الفلسطينية السلع الغذائية والذي سوف يؤدي الى ارتفاع اسعار هذه السلع في بلد المنشأ بالرغم من ان هذا قد يؤدي الى تشجيع المزارع الفلسطيني على انتاجها كما ورد في الايجابيات. وفي الحقيقة فان سياسة دعم الانتاج الزراعي قد أدت الى اغراق الاسواق الفلسطينية بالانتاج الزراعي الاسرائيلي المدعوم بعدة طرق، لذلك فان الغاء الدعم يعتبر ايجابياً بالنسبة لكثير من السلع الغذائية والزراعية فيما عدا القمح والشعير والذرة والصويا والسكر والارز والتي يمكن للسلطة الفلسطينية الحصول على مساعدات ومعونات خلال فترة تكييف اوضاعها حيث تم اقرار هذا المبدأ للدول النامية بعد جولة اروجواي.

الفصل الثالث- الجمعيات التعاونية الزراعية والتسويقية

ألف- الجمعيات التعاونية الزراعية التي تمارس نشاطات تسويقية واتحاداتها

يعمل في قطاع الإنتاج والتسويق الزراعي في الضفة الغربية وقطاع غزة ١٦٩ جمعية تعاونية زراعية عاملة (مرجع رقم ١٧) تغطي مختلف المناطق، وهي إما جمعيات تعاونية زراعية متعددة الأغراض للأنتاج النباتي او الإنتاج الحيواني أو التصنيع الزراعي أو التسويق. ويلاحظ من الأهداف المتعددة والمتشابهة نوعاً ما لهذه الجمعيات أنها تعمل أساسا في مجال الخدمات من خلال توفير مستلزمات الإنتاج للأعضاء وتقديم القروض والإرشاد ونقل التكنولوجيا. وقد ذكر نشاط وخدمات التسويق في أنظمة بعض الجمعيات متعددة الأهداف. ولبيان اهمية هذه الجمعيات في مجال العمل الزراعي نبين فيما يلي بعض المعلومات الإحصائية عن جمعيات القطاع الزراعي التعاونية المسجلة سواء كانت عاملة او غير عاملة.

١- تضم هذه الجمعيات في عضويتها حوالي ٢٣ ألف عضو تعاوني يمثلون حوالي ٤٠ في المائة من القوى العاملة في قطاع الزراعة تقريباً وحوالي ١٠ في المائة من مجموع القوى العاملة الفلسطينية، يمثلون مع أسرهم حوالي ٥٠ في المائة من السكان (المرجع السابق).

٢- بلغ رأس المال المدفوع حوالي ٢٤٢ر٥٨٦ر٢ ديناراً بينما تقدر قيمة الموجودات بحوالي ١٧ مليون دينار منها حوالي ٧ مليون دينار موجودات ثابتة (المرجع السابق).

٣- تستثمر هذه الجمعيات، بالإضافة الى رأسمالها، حوالي ٥ر١٠ مليون دينار حصلت عليها على شكل قروض (٥ر٥ مليون دينار قروض وحوالي ٥ مليون هبات) وقد حققت هذه الجمعيات حتى عام ١٩٩٥ عجزاً تراكمياً بسبب الظروف التي مرت بها هذه الجمعيات يقدر بحوالي ٥ر٢ مليون دينار (مرجع رقم ١٧ ورقم ١٨) بسبب الظروف التي تمر بها هذه الجمعيات.

٤- يدعى التعاونيون من خلال أرقامهم أنهم يساهمون بحوالي ٥٠ في المائة من الإنتاج النباتي و٢٠ في المائة من الإنتاج الحيواني و٧٥ في المائة من إنتاج زيت الزيتون (مرجع رقم ١٨). ونستعرض فيما يلي أهم هذه الجمعيات واتحاداتها:

١- الاتحاد التعاوني الزراعي

أسس الاتحاد التعاوني الزراعي سنة ١٩٨٧ ليكون قمة البنيان التعاوني الزراعي في فلسطين وليكون منظمة زراعية وطنية تأخذ مكان تقديم الخدمات لقطاع الزراعة خلال فترة الاحتلال نتيجة عدم توفير الخدمات الزراعية الاساسية والمساندة من ارشاد واقراض وتوريد مستلزمات الانتاج وتسويق من قبل مؤسسات الاحتلال. وقد روعي تضمين ذلك في نظامه الداخلي (مرجع رقم ٢ ورقم ١٧ ورقم ١٨).

ويمكن ايجاز اهداف واغراض الاتحاد التعاوني الزراعي بما يلي:

(أ) أهداف عامة تتعلق بترسيخ مفهوم التعاون وتعزيز دور الجمعيات والعمل لجعل الاتحاد اطارا لكل الجمعيات الزراعية العاملة في الانتاج النباتي والحيواني ولتسويق انتاجها؛

(ب) رفع كفاءة العمل الاداري داخل الجمعيات التعاونية وذلك بعقد الدورات الادارية والفنية اللازمة؛

(ج) الاهتمام بتوفير الخدمات الرئيسية للانتاج والخدمات المساندة من تمويل وتوريد وتسويق وارشاد وتوفيرها للجمعيات التعاونية الزراعية؛

(د) تمثيل التعاونيات الزراعية لدى المؤسسات ذات العلاقة والتنسيق معها في تنفيذ البرامج؛

(هـ) مساعدة الجمعيات في تنفيذ مشاريع اقتصادية لرفع مستوى معيشة المزارعين وتمسكهم بالارض والمحافظة عليها.

ولقد تشكلت ثمان جمعيات لوائية في المناطق المحتلة في المدن والقرى المبين اسماؤها واوضاعها في الجدول رقم (١) (مرجع رقم ١٧ ورقم ١٨) كما تضمن الجدول المعلومات ذاتها للجمعيات الزراعية في قطاع غزة. وقد ضم الاتحاد في عضويته كذلك بعض الجمعيات الزراعية التي رغبت في الاستفادة من الخدمات المركزية للاتحاد. وقد بلغ عدد الجمعيات الزراعية الاعضاء في الجمعيات اللوائية للتسويق الزراعي ستة وثلاثون جمعية تعاونية زراعية عامة ومتخصصة.

شملت الخدمات المقدمة من الاتحاد اثناء فترة الاحتلال أو أشرف عليها ما يلي:

(أ) إصدار شهادات المنشأ لتصدير الحاصلات الزراعية الى الاردن والبلدان العربية حيث كانت هذه الخدمة أكثر الخدمات جاذبية للانتساب للاتحاد؛

(ب) مشاريع استصلاح الاراضي لغايات الزراعة وتقدر مساحات الاراضي التي تم تجريفها واستغلالها واصلاحها في مختلف المناطق بحوالي ٤٠ ألف دونم؛

(ج) برامج الاقراض قصير الاجل للمزارعين الاعضاء مبلغ ٢٥٠ ألف دولار من منظمة انيرا (وهي مؤسسة امريكية للتنمية تعمل في الاراضي المحتلة بتمويل من برنامج المساعدات الامريكية) لكل جمعية لتقديمها للأعضاء لمساعدة المزارعين على تطوير مزارعهم باقامة مشاريع رأسمالية جديدة؛

(د) إنشاء مراكز توريد لمستلزمات الانتاج الزراعي.

ويعمل الاتحاد حالياً على تحقيق اهدافه من خلال برامجه المركزية ومن خلال المشاريع التي تنفذ على مستوى الجمعيات الاعضاء.

تشمل النشاطات المركزية للاتحاد المشاريع التالية:

(أ) **مشروع التوريد:** حيث يتم شراء مستلزمات الانتاج الزراعي من قبل الاتحاد مركزياً للحصول على أسعار منافسة. ويتم توزيع هذه المستلزمات على مراكز الجمعيات التعاونية الاعضاء لتباع للمزارعين مباشرة. ويبلغ حجم عمليات هذا المشروع حوالي ٥ر١ مليون دينار سنوياً. وقد أسس من خلال منحة من برنامج المساعدات الالماني GTZ بلغت ٥ر١ مليون مارك الماني؛

(ب) **مشروع التدريب:** عمل الاتحاد على إنشاء وحدة للتدريب ووضعها تحت تصرف الحركة التعاونية. وقد وجه برامجه المتنوعة الى مجالس الادارة والموظفين العاملين في الجمعيات تناولت مواضيع ادارية حول حفظ السجلات المالية والادارية ومواضيع فنية تتعلق بالتوريد والارشاد والتسويق والاقراض المراقب، واستخدم الاتحاد في ذلك الموارد البشرية المتاحة له من المؤسسات الاخرى؛

(ج) **مركز المعلومات:** أسس هذا المركز قبل عام ويعمل حالياً على جمع المعلومات والبيانات عن الجمعيات التعاونية الزراعية المختلفة وقد قام المركز بتدريب الكوادر الفنية اللازمة ومن المتوقع ان تظهر نتائج دراسة ٣٩ جميعة تعاونية في المرحلة الاولى من البرنامج. وينتظر أن تشكل هذه المعلومات الأساس العلمي لتطوير وتصويب أوضاع الجمعيات التعاونية الزراعية؛

(د) **الأقراض:** يسعى الأتحاد حالياً للحصول على قرض للمباشرة في الأقراض المراقب من خلال الجمعيات والأعضاء؛

(هـ) **خدمات التسويق:** يتلخص دور الاتحاد حالياً في الاشراف على مركز التعبئة والتجهيز في منطقة الجفتلك شمال أريحا وتشغيله تشغيلاً محدوداً من قبل المصدرين. ويسعى الاتحاد الى نقل الاشراف والادارة الى جميعة أريحا للتسويق تسهيلاً لعمليات التصدير.

وتشمل النشاطات التي تنفذ على مستوى الجمعيات الاعضاء ما يلي:

(أ) مشاريع استصلاح الأراضي باستغلال الآليات الزراعية المتوفرة لدى الجمعيات؛

(ب) توفير الاعلاف للأعضاء اما بتوريد المواد الخام للمصانع المقامة لدى الجمعيات أو توريد الاعلاف الجاهزة؛

(ج) عمليات التسويق الزراعي للتصدير وللاسواق الداخلية. وقد كان هذا النشاط فردياً وموسمياً ولا يعتبر نشاطاً مستمراً. وهناك محاولات ومباحثات تجري حالياً لاستئناف الاتحاد لهذا الدور بمساعدة السوق الاوروبية وغرفة التجارة الفلسطينية بعد ان توقفت عمليات التصدير بسب الاجراءات الاسرائيلية وعدم توفر السيولة. وما زال الاتحاد مسؤولاً عن مركز التسويق في الجفتلك ويضعه تحت تصرف المزارعين.

ولقد باشر الاتحاد اقامة علاقات خارجية لتعزيز دور الاتحاد والجمعيات ولاستقطاب مساعدات خارجية. فقد انتسب الاتحاد الى التحالف التعاوني الدولي الذي أصبح نافذة للتعاونيات الفلسطينية تعرض من خلاله انجازاتها

والصعوبات التي تواجها وتحاول أن تستعين بالخبرات الخارجية لتطوير أعمالها. ويتوقع ان تكلل بعض مساعي الاتحاد بالنجاح مع المؤسسات التعاونية السويدية حيث تمت زيارةالاتحاد والجمعيات الاعضاء وتم اعداد مشروع للتدريب ودراسة احتياجات الحركة التعاونية الفلسطينية. ومشروع آخر يتعلق بتصدير الانتاج الزراعي الفلسطيني الى اتحاد الجمعيات الاستهلاكية السويدية. وقد بحث مؤخراً امكانية التصدير للأتحاد الاستهلاكي السويدي ومن المنتظر ان توقع اتفاقية التعاون في أيلول ١٩٩٧ من قبل وزير العمل الفلسطيني والأدارة العامة للتعاون وهي الجهات الرسمية المسؤولة.

٢- جميعة اريحا لتسويق الحاصلات الزراعية

أسست سنة ١٩٥٩ ويبلغ عدد اعضائها ٢٥١٥ عضواً وتغطي منطقة عملها معظم المناطق الغورية، وقد باشرت اعمالها بتصدير الموز الى الاسواق العربية ثم تطورت أعمالها اثناء فترة الاحتلال لتشمل اعمال توريد مستلزمات الانتاج والاقراض والتسويق الداخلي والخارجي الى الاسواق العربية. وهي اول من تولى عمليات التصدير الى الاسواق الاوروبية من سنة ١٩٩٠ الى ١٩٩٣ بشحنات تجريبية كان الهدف منها توفير منتوجات زراعية فلسطينية في الاسواق الاوروبية (باذنجان / فلفل حار / فلفل حلو / بندورة) مستفيدة من الدعم والمساعدة المقدم من قبل مؤسسات التمويل (مؤسسة انيرا والسوق الاوروبية(. وقد استخدمت مركز التعبئة والتدريج في اعداد شحنات الخضار المعدة للتصدير للخارج بالتنسيق مع الاتحاد التعاوني الزراعي. وقد تمت كل عمليات التصدير اللاحقة بناءا على تجارب وخبرات هذه الجمعية التي توقفت اعمالها التصديرية بسبب الخسائر المتراكمة لثلاث مواسم متتالية وقد حل محلها شركة مؤسسة التسويق الزراعي الفلسطيني.

٣- جميعة بيت لاهيا التعاونية لزراعة التوت الارضي والخضار/قطاع غزة

تأسست عام ١٩٧٧ في بيت لاهيا بهدف تسويق المنتوجات الزراعية خاصة التوت الارضي الى الاسواق المحلية والاسواق الاوروبية حيث قامت بتصدير حوالي ستمائة طن من الخضار وحوالي ألف طن من التوت الارضي خلال الفترة ١٩٩٤-١٩٩٧. ولقد واجهتها نفس المشاكل التي تواجه قطاع التسويق خاصة الاغلاق واجراءات التنزيل والتحميل على المعابر ونقاط التفتيش والبيع باسعار متدنية في الاسواق الاسرائيلية وعدم احترام شركة اجريسكو الاسرئيلية للعقود المبرمة معها.

٤- جميعة بيت حانون الزراعية

قامت هذه الجمعية وبتمويل من السوق الاوروبية باعداد مشروع خاص لتصدير الزهور باشراف مؤسسة التعاون. وبدأت الجمعية بزراعة مائتي دونم وانتهت الان بالف دونم. وتقدر الكميات التي صدرتها من ١٩٩٤ الى ١٩٩٧ بحوالي ١٠٤ مليون زهرة قرنفل وغيرها، منها ٦٩ مليون زهرة تم التعاقد عليها من خلال شركة اجريسكو و٣٥ مليون تم ارسالها الى بورصة الازهار في هولندا لتسوق لحساب المزارعين خضعت لضريبة القيمة المضافة والمفروضة من السلطات الاسرائيلية والبالغة ١٧ في المائة. كما واجهت الجمعية مشاكل مماثلة للجمعيات الاخرى العاملة في التسويق.

الجدول ١- الجمعيات اللوائية أعضاء الاتحاد التعاوني والجمعيات التعاونية الزراعية في غزة كما هي في ١٩٩٥/١٢/٣١

اسم الجمعية	عدد الاعضاء	رأس المال الاسهمي المدفوع	مجموع الموجودات	الموجودات التابثة	قروض الجمعية والهبات	قروض الاعضاء	الاموال الجاهزة	العجز
جمعية لواء جنين للتسويق الزراعي	١١٩٦	٥٧٥٠٠	١١٣١١٣٢	٥٢٤٨٤٢	٤٠٨٨١٥	١٢٧٨٣٠	١١٣٠٩	٩٧٧٢٤
جمعية تسويق الحاصلات الزراعية/قلقيلية	٥٥٣	٥٥٣٠٠	٥١٩٩٧٧	١٦٧٧٠٧	٢٣٣٢٠٢	٢٥٥٠٣٠	١٣٢٠٨٩	٦٠١٢٤
الجمعية التعاونية لتصنيع وعصر العنب والزيتون	١٢٣٨	٤٠١٨٥	٢٧٠٣٥٢	٩٩٦٢٨	٢٥١٠٠٦	١١١٢٢٠	١١٢١٨	٢٧٨٢٦
الجمعية التعاونية في منطقة أريحا لتسويق الحاصلات الزراعية	٢٥١٥	٦٤٥٦١	١٧٤٤٤٩٩	٣١٥٥١٦	١٥٠١٩١٩	٨٢٥٤٦٨	٥٩٤٢	٥٢٠١٦٠
الجمعية التعاونية للتسويق الزراعي في سلفيت	١٦١	١٦١٠٠	٨٦٢٩٢	٣٣٨٦٦	٦١٥٦٨	١١٢٣١١١	٣١٤٠	٢٥٧٩٠
الجمعية التعاونية لفرع رام الله لتسويق الحاصلات الزراعية	١٠٨٣	٣٩٠٤٠	٥٠٧٢٦	١٠٠٤٥٨	٣٣٣٧٣٥	١١٩٣٥٨	١٧٣٠١١	٣٧٥٢٧
الجمعية التعاونية لتسويق الحاصلات الزراعية في طولكرم	١٤٥٧	١٤٤١٠٠	٩٠٤٤٠٥	٤٣٦٠١٨	٦٣٦٨٩٤	١٢١٣٧٠	٣٦٢٢١	١٧١٦٣٧
جمعيات لواء نابلس للتسويق الزراعي	٦٥٧	٦٤٠٠	٥٣٥٤٩١	١٤٧٦٤٣	٣٠٠٠٠٠	٢٧٨٨٥٢	٢١٣٦٤	١٥٠٣٣٢
الاتحاد التعاوني الزراعي/ نابلس	٨	٤٧٠٠	١٣٩١٣٦٨	٨٠٧٦٢	١١١٢٥٥٧	١٢٧٨٣٧	١٢١١٥٧	٤٩٦٣٤
الجمعيات الزراعية في غزة/خان يونس/رفح/دير البلح عددها ١٠	٥٢٣٢	١٤١٢٩٤	٢٠٤٧٨٠٨	١٢٠١٦٦١	١٥٣٨١٣٢	٣٥١٣٢٥	١٧٦٧٠٨	١٧٩٣٧٣

المصدر: سجلات الجمعيات والاتحادات.

٥- جمعية مربي الدواجن برام الله

تهدف هذه الجمعية الى توفير الصيصان لدجاج اللحم والبياض من مفرختها وتوزيع العلف المنتج في مصنعها وتسويق إنتاج الأعضاء من بيض المائدة ودجاج اللحم. ويبلغ عدد أعضاء هذه الجمعية ٢١٤ عضواً. وقد بلغ رأس مال الجمعية الاسهمي فقد بلغ ٥٨٤٤٠ شيكلا[٥] أما موجوداتها فتبلغ ٥ر٥ مليون شيكل. وتقدر القروض التي على الجمعية بحوالي ٩ مليون شيكل ومجموع حقوق المساهمين حوالي ٣ مليون شيكل. وهي من المشاريع الناجحة التي تحقق فائضاً سنوياً.

٦- جمعيات الثروة الحيوانية وتصنيع الألبان

يبلغ عدد الجمعيات التعاونية في هذا القطاع ٨٨ جمعية تعاونية ويبلغ عدد أعضائها ٣٩٥ عضواً وهي تعمل في مجال الأبقار والأغنام والماعز ونشاطها الرئيسي هو توريد الأعلاف بعد تصنيعها في جواريشها وتوفير الأدوية البيطرية وخدمات فحص الحمل بالإضافة إلى ثلاثة مصانع للالبان تنتج بين ٢٥٠٠-٣٠٠٠ لتر يومياً. أما الخدمات الارشادية والتسويق المبينة ضمن أهدافها في الأنظمة الداخلية لهذه الجمعيات فهي غير فعالة وتعتبر عمليات بيع وليست عمليات تسويق لأن هذه الجمعيات قائمة على المشاريع الفردية للأعضاء (مرجع رقم ٨١).

٧- الاتحاد التعاوني لجمعيات عصر الزيتون وتصنيعه وتسويق منتجاته

أسس هذا الاتحاد سنة ١٩٦٦ من أربع جمعيات تعاونية ويضم الآن ٢٣ جمعية متخصصة من أصل ٣٢ جمعية تعاونية تعمل في نفس المجال علماً أن عدد معاصر استخراج زيت الزيتون يبلغ حوالي ٤٣٠ معصرة ما بين قديم وحديث موزعة بين تعاونية وملكية خاصة وشركات. ومنذ عام ١٩٦٧ كانت جمعيات الاتحاد اول من غسل الزيتون قبل عصره وأول من صنف الزيت حسب درجة الحموضة وامتلك المعاصر الاوتوماتيكية الحديثة ذات الطاقة الإنتاجية العالية والنوعية الممتازة.

وتتركز أهداف الاتحاد في تسويق إنتاج الأعضاء من زيت الزيتون لحسابهم. وتشمل أهدافه أيضا التطوير والتدريب وتزويد الجمعيات بقطع الغيار لمعاصر الزيتون والأسمدة والأدوية وتقديم الخدمات الارشاد به لاصحاب مزارع الزيتون. وكان تسويق زيت الزيتون هو النشاط الرئيسي لهذا الاتحاد إلا أنه توقف سنة ١٩٨٨ بسبب فك الارتباط بين الضفة الغربية والمملكة الاردنية الهاشمية حيث سعى الاتحاد للبحث عن أسواق في أوروبا حيث جرى تصدير بعض الكميات الى ايطاليا بصفقات مباشرة بمساعدة مكاتب منظمة التحرير الفلسطينية أو عبر بعض التجار الاسرائيليين. ويجري حالياً تصدير كميات محدودة الى الأسواق الأوروبية من زيت الزيتون البكر. وتتم الآن عمليات التسويق مباشرة من الجمعيات والأعضاء للأسواق الداخلية والخارجية وعبر بعض المؤسسات الأجنبية للأسواق الخارجية حيث ان الاتحاد شبه متوقف حالياً عن ممارسة نشاطاته.

---

(٥) الشيكل الاسرائيلي الجديد يساوي حوالي ٢٩ر٠ دولار (يونيو ١٩٩٧).

وكانت اللجنة الأردنية الفلسطينية وبعض المنظمات الاجنبية العاملة في الاراضي الفلسطينية قد مولت مشروعين لجمعية دير شرف وجمعية عين سينيا لإنتاج عبوات خاصة بهما بسعة ٢ كغم و٤ كغم للعبوة لتسهيل عمليات الشراء على المستهلكين وجهاز تعبئة لهذه الغاية. وقد عمل هذان المشروعان لمدة سنة واحدة وتوقفا بعد ذلك لأسباب فنية. كما مولت هذه الجهات مصنعاً للصابون لجمعية بيت جالا للاستفادة من زيت الزيتون عالي الحموضة، لكنه صادف الكثير من المشاكل الفنية في الإنتاج. ومولت الجهات المانحة كذلك جمعية ترقومية لعصر الزيتون لإنشاء مشتل لإنتاج غراس الزيتون المحسنة وملكتها الآليات اللازمة لاستصلاح الأراضي. وتقدر موجودات هذه المشاريع بحوالي ٥ مليون دينار وهي الآن بحاجة الى معونة فنية لإعادة تشغيلها لعدم مقدرة إداراتها على تشغيلها وصيانتها بعد أن توقفت الجهات الممولة عن الإشراف (المرجع السابق).

٨- جمعية التوفيق التعاونية لصيادي الاسماك في غزة

إحدى جمعيات الثروة السمكية في غزة ولقد أسست سنة ١٩٧٠ ويبلغ عدد أعضائها ٣٥٥ عضواً ويبلغ رأسمالها ٦٥٠٠٠ شيكلا، ويقدر معدل صيدها بحوالي ٥٠ الى ١٥٠ طن يومياً حسب المواسم. وتصدر هذه الجمعية نحور ٦ الى ٨ طن يومياً الى الاردن حسب الظروف. كما يصدر السردين للأسواق الاسرائيلية والباقي يباع للأسواق المحلية. وتمتلك الجمعية ثلاجات بسعة ٣٠ طن ومصنع للثلج بطاقة ١٠٠٠ بلوك يومياً. وحصلت الجمعية على ٥ر١ مليون دولار كهبات وتقدر موجوداتها بحوالي ٢٤ مليون شيكلاً[٦] .

٩- جمعية النويعمة التعاونية لتربية النحل في أريحا

وهي احدى جمعيات انتاج العسل في الضفة الغربية وقد سجلت سنة ١٩٥٨ وعدد أعضائها ٤٨ عضواً يمتلكون حوالي ٣٠٠٠ خلية نحل تنتج حوالي ٥٠ طناً سنوياً. وتهدف الجمعية الى فرز انتاج الأعضاء من العسل وتصفيته وتعبئته وتسويقه. وقد انخفض مؤخرا انتاجها من العسل بسبب المشاكل العامة للتسويق الداخلي. ويقدر حجم عملها السنوي الان بحوالي ١١ طن فقط تباع في الأسواق المحلية بعد ان توقف التسويق في الأردن. ويتولى الاعضاء تسويق إنتاجهم مباشرة. وقد حصلت الجمعية على قروض وهبات بلغت ١٦٥ر٠٠٠ ديناراً اردنياً وتقدر موجوداتها بحوالي ١٠٦ ألف دينار وقد حققت عجزاً تراكمياً يقدر بحوالي ٢٤ر٠٠٠ ديناراً[٧] .

---

(٦) المرجع: دراسة ملف الجمعية لدى الادارة العامة للتعاون.

(٧) المرجع: دراسة ملف الجمعية لدى الادارة العامة للتعاون.

الفصل الرابع- المؤسسات الأهلية الزراعية غير التعاونية

ألف- لجان الاغاثة الزراعية

تأسست لجان الاغاثة الزراعية عام ١٩٨٣ كمنظمة جماهيرية تطوعية بمبادرة عدد من المهندسين الزراعيين الفلسطينيين بمنطقة الأغوار ولقد استهدفت تحقيق ما يلي:

١- تحقيق الأمن الغذائي للاسر المحتاجة على مستوى الأسرة والقرية من خلال توفير وحفظ الغذاء اللازم لتغذية أفراد العائلة؛

٢- تركيز العمل في المناطق البعلية التي يسكنها فقراء المزارعين؛

٣- المحافظة على الأراضي والمياه من المصادرة حيث سيتم العمل في هذه المشاريع كبعد وطني في المحافظة على الأراضي وكبعد اقتصادي من خلال استغلالها بالشكل الأمثل من أجل سد حاجة المزارعين الغذائية والمعيشية؛

٤- تنظيم المزارعين ضمن لجان أو تجمعات تخصصية أو مناطق جغرافية وتجميع جهودهم في اتحاد يمثلهم ويدافع عن حقوقهم وحل مشاكلهم.

وتركز نشاطات لجان الاغاثة الزراعية على الآتي:

(أ) إقامة المشاريع التسويقية، استصلاح وتسييج الأراضي وشق الطرق الزراعية، زراعة الأشجار المثمرة -مشاريع المياه؛

(ب) الاعلام الزراعي؛

(ج) التدريب والإرشاد الزراعي؛

(د) مشاريع خاصة بزيادة مساهمة المرأة في العمل الزراعي من خلال الارشاد والاقراض واقامة مشاريع صغيرة مدرة للدخل.

باء- اتحاد لجان العمل الزراعي

تأسس اتحاد لجان العمل الزراعي عام ١٩٨٦ من قبل مجموعة من المهتمين والعاملين والمتخصصين في الحقل الزراعي ويضم في عضويته والمنتجين الزراعين والعاملين في مجال توريد مستلزمات الانتاج والتسويق. وتعتبر لجان العمل الزراعي مؤسسة فلسطينية تنموية جماهيرية تعمل على تطوير القطاع الزراعي الفلسطيني (مرجع رقم ٢١). وتتلخص الاهداف العامة لهذا الاتحاد في الآتي:

١- توفير الدعم والإسناد للمزارعين الفلسطينيين من أجل العوده الى الارض لاستصلاحها وزراعتها من اجل زيادة الدخل وتوفير اكبر قدر ممكن من السلع الغذائية؛

٢- استخدام الأساليب والطرق الزراعية الحديثة لزيادة الإنتاج وتحسين نوعية المنتجات الزراعية وخاصة المعدة للتسويق الخارجي لتلائم مواصفات الأسواق العالمية ولتكون منافسة للمنتجات من الدول الاخرى؛

٣- البحث عن أسواق بديلة لزيتون ومنتجاته خاصة الزيت وتشجيع المزارعين على انتاج زيت زيتون طبيعي جيد النوعية وخالٍ من الغش ومطابق للمواصفات الدولية ووفقا لأذواق المستهلكين؛

٤- رفع مستوى الوعي الزراعي لدى المزارعين الفلسطينيين عن طريق إرشادهم وتثقيفهم وتدريبهم على استخدام الطرق الزراعية الحديثة التي تكفل لهم زيادة في الانتاج وتخفيض في التكاليف وسلامة البيئة الزراعية والصحة العامة.

ومن أهم نشاطات اتحاد لجان العمل الزراعي الآتي:

(أ) استصلاح الاراضي وشق الطرق؛
(ب) زراعة الأشجار المثمرة؛
(ج) تسييج وبناء سلاسل وجدران استنادية؛
(د) حفر آبار لجمع مياه الامطار؛
(هـ) مشروع تطوير إنتاج زيت الزيتون وتصديره للخارج؛
(و) إنتاج وتسويق الليف (وحدة المرأة)؛
(ز) الارشاد للاستخدام الأمثل للمبيدات الزراعية؛
(ح) التدريب والارشاد الزراعي؛
(ط) مشاريع إنتاجية مثل اقامة مشاتل للخضار والفواكه وإنتاج أشتال الورود وازهار التصدير
(ي) بناء محطة تعبئة وثلاجات لحفظ الورود في قطاع غزة؛
(ك) بناء محطة لصيانة التراكتورات الزراعية في قطاع غزة في مدينة خان يونس؛

ولإتحاد لجان العمل الزراعي ممارسة وخبرة كبيرة في مجال إنتاج وتصدير زيت الزيتون البكر (Extra virgin) حيث بدأ الاتحاد تجربته الاولى في إنتاج وتسويق زيت الزيتون البكر اكسترا فيرجن عام ٩٢/٩١ بتصدير عينات بسيطة الى سويسرا وهولندا كما استقبل بعض العينات من أصناف زيت الزيتون الايطالي واليوناني والاسباني المعروف في اسواق سويسرا وهولندا والتي تعتبر من افضل الاصناف واغلاها سعراً، وتم تحليلها في مختبرات جامعة بير زيت حتى يكمن الانتاج بنفس المواصفات والجودة. وقد لقي الانتاج الفلسطيني من زيت الزيتون في أسواق هولندا وسويسرا تجاوباً عالياً من قبل المستهلكين لتمتعه بالصفات الطبيعية لزيت الزيتون البكر الممتاز (Extra virgin). وخلال موسم ٩٣/٩٢ تم الحصول على طلبات لتصدير ٤ طن من زيت الزيتون الاكسترا فيرجين لكن تم تصدير ١٨٠٠ لتراً فقط من الكمية المطلوبة لوجود بعض العوائق المادية. ولقد تم تعبئة الكمية المصدرة في تنكات مجلفنة وبمواصفات خاصة. وخلال موسم ٩٤/٩٣ تم الحصول على طلبيات لتصدير ١٥ الى ٢٠ طن لكن ما صدر لم يتجاوز ٢ر٥ طن فقط لضعف الانتاج وضعف الامكانيات المادية لتغطية مصاريف التسويق. ولقد تم وضع خطة لتسويق ٢٠ طن من الزيت لموسم ٩٥/٩٤. شملت ما يلي:

(أ) الاتصال بالمؤسسات والشركات التجارية الاوروبية في سويسرا وهولندا واليابان والسويد من اجل فتح اسواق للتصدير؛

(ب) عقد حوالي ٥١ ورشة عمل للمزارعين لتشجيعهم وشرح اهداف الخطة التصديرية.

وقد تم تصدير ١٠ طن من زيت الزيتون خلال موسم ٩٥/٩٤، كما تم الاتصال بالمنظمات غير الحكومية NGOs من اجل المساهمة في تمويل التسويق نظرا لارتفاع كلفة مصاريف التصدير وتم الحصول على بعض الدعم من مؤسسة المانونيت، والكاريتاس السويسرية من اجل ضمان نجاح مشروع التسويق والذي يهدف الى:

(١) البحث عن اسواق بديلة في اوروبا لتصدير زيت الزيتون؛

(٢) انتاج ١٠٠ طن من زيت الزيتون البكر الممتاز لاوروبا وامريكا؛

(٣) تدريب وارشاد المزارعين على استخدام الطرق الحديثة في انتاج زيت الزيتون لغايات التصدير؛

(٤) مساعدة اصحاب الاراضي المزروعة باشجار الزيتون في بعض العمليات الزراعية مثل قطف ونقل وعصر ثمار الزيتون وتخزين الزيت وتسويقه.

جيم- شركة مؤسسة التسويق الزراعي الفلسطيني - أريحا

أسست هذه الشركة سنة ١٩٩٣ على ضوء النتائج الخاصة بمبادرة جمعية أريحا التعاونية للتسويق الزراعي لموسمي ٩١-٩٣ وبمساعدة من الاتحاد التعاوني الزراعي ودعم من مؤسسات التمويل الخارجي وفي ضوء تجربة لجان الإغاثة الزراعية لسنة ٩٣ والتي ارسلت شحنات تجريبية من الخضار للاسواق الخارجية. وتم تأسيس الشركة من شركة الخدمات الزراعية والشركة الزراعية المتحدة ومن ٢١ مزارعاً لهم خبرة في الانتاج، وبرأسمال مقداره ١٠٠ ألف ديناراً أردنياً كشركة مساهمة سجلت لدى السلطة سنة ١٩٩٤. وتعاقدت الشركة مع اسواق في بريطانيا (لندن) وفرنسا (مرسيليا) وبلجيكا (بروكسل). واعتمدت الشركة في التعامل على المحاصيل الاكثر طلباً في الخارج وهي الباذنجان والفلفل الحلو والبندورة والفلفل الحار وكذلك بالتصدير خلال الفترة المسموح الاستيراد بها في أوروبا بدون رسوم جمركية (١/١٥ الى ٥/١٥).

ولما كانت النوعية هي أهم عامل من عوامل نجاح التصدير، ولفشل الشركة في اجراء تعاقدات مع المزارعين، فقد اعتمدت بعض المزارعين المساهمين في الشركة لانتاج ما تريده حيث خصصوا بعض البيوت البلاستيكية للأصناف المطلوب تصديرها. ولقد واجهت الشركة صعوبة في النقل الجوي والبحري حيث اضطرت لإرسال أول شحنة لها بسعر ١٠٠٠ دولار للطن بالطائرة بعد ان اجتازت كل العقبات الخاصة بالتصاريح والوثائق اللازمة وهي كثيرة ومعقدة بعضها فني وبعضها صحي والآخر ضريبي والاكثر تعقيداً هو التصريح الامني.

واضطرت الشركة الى ارسال الشحنة الثانية (٢٠٠ طن) بواسطة تاجر إسرائيلي. وبعد ذلك طلبت الشركة من مكتب السوق الاوروبية مستشارا فنياً سهل لها عملية الشحن من خلال بواخر الشركة الاسرائيلية اجريسكو والتي

تمتلك اربعة بواخر مبردة سعة كل منها ما بين ١٥٠٠ الى ٢٠٠٠ طن، تبحر ما بين ميناء اشدود ومرسيليا في فرنسا. وتم شحن حوالي ٦٥٠ طناً في إرساليات مختلفة وتقاضت شركة اجريسكو ١٣٧ دولاراً عن كل ٩٠ كرتونة (٤٥٠ كغم) الى ان توقفت التجربة في نهاية ١٩٩٥.

أما الصعوبات المستخلصة من هذه التجربة فهي كالاتي:

١- عدم الثقة وصعوبة أجراء عقود مع المزارعين واقناعهم بالالتزام بالمواعيد وبأن شركة عربية يمكنها ان تصدر باستمرار في ظل الظروف السياسية القائمة؛

٢- ارتفاع كلفة الانتاج من الاصناف المطلوبة للتصدير ونفقات الفرز والتدريج والتعليب والشحن وتذبذب الاسعار المحلية؛

٣- محدودية مصادر التمويل المتاحة للمزارع لمثل هذا النوع من الزراعات الموجهة للاسواق الخارجية؛

٤- المواعيد غير الدقيقة للنقل الداخلي للموانىء والاضطرار للبيع في الاسواق الداخلية الاسرائيلية بأسعار منخفضة؛

٥- تعدد وصعوبة الحصول على التصاريح العربية والاسرائيلية اللازمة لكل شحنة؛

٦- صعوبة الحصول على العبوات اللازمة؛

٧- حاجة عملية التصدير إلى نفقات جارية كثيرة في ضوء طول فترة الاستحقاق؛

٨- تردد بعض التجار في اوروبا من التعامل مع الشركة بسبب عدم انتظام الشحنات وزيادة بدل العمولة التي تصل الى ١٤ الى١٦ في المائة؛

٩- قلة وجود البنية التحتية من مراكز تجميع وتدريج وتعبئة وتبريد أولي كافية؛

١٠- الظروف الجوية وأثرها على الإنتاج والقدرة على الالتزام المسبق بكميات محدودة؛

١١- التفتيش الأمني في الموانىء الاسرائيلية والذي يؤدي الى تلف المنتوج نتيجه طول الفترة أو طريقة التفتيش؛

ولقد تبين من خلال عمل هذه الشركة أن المخاطرة في التصدير للأسواق الاسرائيلية أقل، خاصة وأن التصريح يتم اعداده من قبل المستورد الإسرائيلي وباستخدام ملصق اسرائيلي على البضائع ويتم هذا بمصادقة من السلطة الوطنية. وتبين كذلك ان هناك سوقاً جيدة للمنتجات الزراعية الفلسطينية في المناطق العربية الاسرائيلية مثل سوق مدينة الناصرة وبالبيع للتعاونيات الاسرائيلية المتخصصة ببيع الخضار والفواكه أو للتعاونيات الاستهلاكية، بالإضافة الى التعاقد مع تجار المستوطنات القريبة الى وادي الاردن. وهناك أكثر من شركة أو تاجر يتولون حاليا هذه العمليات. ان قناعة المزارعين الحالية هي التعاقد والعمل من الباطن مع أجريسكو أو مع تجار اسرائيليين وبتمويل منهم لزراعات محدودة تسليم باب المزرعة. وتنطبق ظروف هذه التجربة على تصدير الخضار والبرتقال في محافظات غزة وتسويق وتصدير التوت الارضي خاصة من جمعية بيت لاهيا.

أدت هذه التجارب، خاصة بعد احداث التفجيرات خلال شهري شباط وآذار (فبراير ومارس) ١٩٩٦ الى إعادة النظر في استراتيجيات التسويق، وأصبح واضحاً الان ان الانظار تتجه الى الاسواق المحلية الفلسطينية. وتناقش هذه الافكار حالياً في وزارة الزراعة ومع المنظمات غير الحكومية وتجمعات المزارعين. وبوشر باعداد الاحصاءات حول الإنتاج المحلي وحركة تجارة السلع الغذائية المختلفة وتحديد محاصيل العجز من الحبوب والخضار واللحوم ومنتجات الألبان. كما تم جمع بعض المعلومات عن التصدير او التعامل ما بين محافظات الضفة الغربية ومحافظات غزة وعن عمليات التصدير للاسواق العربية عن طريق الاردن.

دال- إتحاد منتجي الحمضيات

بالرغم من ان هذا الاتحاد هو لمنتجي الحمضيات الا ان هذا الاتحاد ومنذ عام ١٩٨٨ (السنة الذي تمت فيها الاتفاق مع السوق الاوروبية) يقوم أيضاً بعمليات تصدير الحمضيات للأسواق الاوروبية والعربية. ولقد حل الاتحاد محل الجمعية الخيرية في غزة التي كانت تتولى الاشراف ومنح شهادة المنشأ لمصدري الحمضيات للأسواق العربية (الاردن). وتقدر صادراته بحوالي ستة الى عشرة ألف طن سنوياً، ويواجه نفس صعوبات ومشاكل التسويق التي سبق ذكرها.

هاء- إتحاد مصدري الحمضيات

أسس هذا الاتحاد كشركة لدى السلطة الوطنية الفلسطينية في غزة بمرسوم رئاسي ويتولى حاليا ادارة مصنع عصير الحمضيات الذي كان يتبع للجمعية التعاونية بالاضافة الى تصدير الحمضيات بكميات تصل الى ١٥،٠٠٠ طن سنوياً.

الفصل الخامس- المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية ذات العلاقة بالتسويق الزراعي

ألف- الادارة العامة للتعاون

الادارة العامة للتعاون هي احدى دوائر وزارة العمل، الجهة الرسمية المسؤولة مباشرة عن الجمعيات التعاونية منذ تولي السلطة الفلسطينية لمسؤولياتها. وقد حددت مهام هذه الادارة بالتثقيف التعاوني وبالتسجيل والاشراف وتدقيق الحسابات والتصفية والدمج والالغاء. وتعمل حاليا على وضع خطة عمل تفصيلية لتطوير الجمعيات التعاونية الزراعية وغير الزراعية والتي بلغ عددها حوالي ١٠٥٤ جمعية تضم في عضويتها حوالي ١١٠ ألف عضو (حوالي ثلثيها غير عامل ومجمد). ولرعاية العمل التعاوني شكل وزير العمل مجلس استشاري تعاوني من القادة التعاونيين وممثلين للوزارات ذات العلاقة. ولقد تم اقرار نظام المجلس الاستشاري ويتوقع ان يضم خبراء تعاونيين ولجنة خاصة للتنفيذ. كذلك فقد تم اقرار إقامة مركز التنمية التعاوني والذي ينتظر ان يتولى عمليات التدريب لكافة الجمعيات التعاونية الزراعية وغير الزراعية وليكون قاعدة للمعلومات ومركز أبحاث ودراسات تعاونية.

باء- وزارة الأقتصاد والتجارة

وتتولى الوزارة ادارة العمليات الاقتصادية والتجارية وقد فصلت عن وزارة الصناعة خلال عام ١٩٩٦ وباشرت أعمالها بعد الاتفاقيات التي وقعت بين السلطة الفلسطينية وسلطات الاحتلال. وتجد الوزارة نفسها امام اتفاقيات تتحكم فيها اسرائيل من خلال البروتوكول التجاري بفرض القيود على تعامل السلطة مع العالم العربي ودول الجوار، وتقيد هذا التعامل من خلال تحديد نوعيات وكميات السلع المسموح باستيرادها او تصديرها وفرض المواصفات والمقاييس الاسرائيلية على السلع المستوردة، اضافة الى سياسات الاغلاق وفصل مدينة القدس عن السوق الفلسطيني ومنع حركة السلع الزراعية بين أجزاء المناطق الفلسطينية.

وتسعى الوزارة إلى أتخاذ الاجراءات المناسبة لوقف تبعية الاقتصاد الفلسطيني للاقتصاد الاسرائيلي من خلال:

١- الإسراع في تشغيل الميناء والمطار والممر الامن لتسهيل مرور البضائع والمحاصيل الزراعية والافراد.

٢- مراجعة البروتوكولات والاتفاقيات الاقتصادية بين فلسطين والدول العربية المجاورة وما بين اسرائيل وهذه الدول والتي تتضارب ومصالح الشعب الفلسطيني.

٣- السعي من خلال دائرة حماية المستهلك الى الوقوف في وجه محاولات اسرائيل لتسريب المواد الغذائية الفاسدة أو تزوير مدة صلاحيتها (خضار وفواكه ولحوم وأسماك ودواجن أو مستلزمات الانتاج الزراعي غير المطابقة للمواصفات ولا تباع في الأسواق الأسرائيلية).

٤- رعاية عدة مؤسسات محلية عاملة مثل مركز الأمم المتحدة لتطوير النقاط التجارية، والغرفة التجارية الفلسطينية - الأوروبية المشتركة. وقد أعدت الغرفة التجارية الفلسطينية - الأوروبية المشتركة دراسة عن النشاط

الاقتصادي الزراعي الأسرائيلي والبنية التحتية الاسرائيلية والمراكز والمرافق والتجار العاملين في مجال التسويق الزراعي ودرجة مصداقيتهم. وتعتبر الدراسة مرجعية من قبل الجهات الرسمية وغير الرسمية.

جيم- الغرف التجارية

تعتبر هذه الغرف رسمياً غرفاً تجارية صناعية زراعية. والملاحظ أن دورها ونشاطها في مجال الزراعة غير واضح أو لا يذكر، ويشمل حاليا منح شهادة المنشأ والتصاريح أو التراخيص اللازمة للتصدير وللانتاج الزراعي وغيره. وتسعى وزارة الزراعة الى تدريب الكوادر الفنية لدى هذه الغرف ورفع مستواها العلمي بالتعاون مع اتحاد الغرف التجارية.

دال- دائرة الاحصاءات المركزية الفلسطينية

وقد قامت بعدة اصدارات اهمها نشرة احصائية عن قطاع الزراعة لسنة ١٩٩٤ صدرت في أيار الحالي ١٩٩٧. ولا زالت هذه المؤسسة في طور التكوين وتحتاج الى دعم (مرجع رقم ٣). ومراجع الاحصاءات والمعلومات الزراعية متعددة ومتضاربة بعضها يعتمد على الاحصاءات المركزية الاسرائيلية ولا يوثق بها ويعتقد ان لها اهدافاً سياسية. كما ان هنالك البحوث والدراسات التي تتولاها المؤسسات غير الحكومية والتي تنشر باسمائها وهي مجال للجدال أيضا. وهنالك الاحصاءات التي ترد في اوراق العمل التي تقدم في الندوات وورش العمل والتي قد تكون نتيجة جهد خاص من مقدم ورقة العمل او من الوزارات والدوائر الرسمية وهي متضاربة ما بين وزارة واخرى. ويلاحظ ان معظم المنظمات غير الحكومية تتكتم على ارقامها ونتائج نشاطها خاصة في مجال التصدير ولا تتعرض لذكر خسائرها.

هاء- المؤسسات العلمية

تساهم المؤسسات العلمية في تنمية القطاع الزراعي وذلك من خلال التدريس والتعليم كالجامعات، وكليات الزراعة في كل من جامعة النجاح وجامعة الخليل وغزة ومراكز الأبحاث واهمها مركز البحوث والدراسات الفلسطينية، في تنمية القطاع الزراعي من خلال اعداد الكوادر الفنية واجراء البحوث والدراسات وبالاضافة الى هذه المؤسسات فهنالك عدد من المراكز التي تعمل في مجال التنمية والتدريب كمركز مركز العمل التنموي، ومركز بيسان للبحوث والانماء، ومركز تدريب المهندسين الزراعيين، ومركز التدريب التابع للاتحاد التعاوني الزراعي وهي مراكز تنموية تهتم بعمليات التنمية والتدريب بشكل عام وتتولى تنفيذ بعض المشاريع الزراعية التنموية وتصدر عنها نشرات دورية تتعلق بالقطاع الزراعي. ولا بد من الاشارة هنا الى مؤسستين هامتين في هذا المجال هما معهد الابحاث التطبيقي الذي يعمل في مجال البيئة وكمركز معلومات عن الثروة الطبيعية واستخدام النظم الجغرافية لخدمة التنمية الريفية في استعمالات الاراضي والمياه. وسلطة البيئة الفلسطينية التي اسست حديثاً لتعمل على تحسين البيئة خصوصاً البيئة الزراعية.

واو- الجهات الرسمية الفلسطينية العاملة في المعابر (مرجع رقم ١١)

وتتكون من عدة جهات رسمية وهي:

١- دائرة التجارة الخارجية/وزارة الصناعة والتجارة

وتتولى تدقيق تصاريح التصدير أو الاستيراد ومتابعة اجراءات دخول أو خروج البضائع والسلع مع الجانب الاسرائيلي، وهي الجهة المكلفة بحل المشاكل مع الجانب الاسرائيلي.

٢- مديرية الحدود والمعابر

وهي جهة أمنية تتبع مكتب رئيس السلطة الفلسطينية وتتولى الاشراف المباشر على حركة دخول السيارات والشاحنات.

٣- مديرية الجمارك في وزارة المالية

وتنحصر مهمتها في معاينة البضائع بعد الجانب الاسرائيلي لمطابقتها مع البيانات الجمركية والتأكد من الرسوم والضرائب وجبايتها.

٤- الأمن الوقائي الفلسطيني

ويتولى مساعدة مديرية الجمارك في مهامها.

٥- مكتب الارتباط المدني (وزارة الحكم المحلي)

ويتولى التنسيق المسبق مع الجانب الاسرائيلي فيما يتعلق بأنواع وأصناف البضائع التي تدخل يومياً.

زاي- مؤسسات التمويل

عانى القطاع الزراعي الفلسطيني أثناء فترة الاحتلال من عدم توفر مصادر متخصصة في التمويل الزراعي وان توفرت فقد كانت متقطعة كاللجنة الفلسطينية الأردنية. وقد كان المفهوم السائد أن قروض هذه المؤسسات هي مساعدات ودعم للمواطن الفلسطيني، كما هو الحال بالنسبة للدعم المالي المقدم من خلال المؤسسات الدولية والتي كانت تمول جزئياً من بعض المشاريع الزراعية المنتقاة والتي يوافق الجانب الاسرائيلي على تمويلها.

أما مؤسسات التمويل الثلاث، التي كانت تتولى عملية تمويل المشاريع الفلسطينية في أواخر سني الاحتلال، ومنها شركة التنمية العربية والتمويل المتخصصة في منح القروض الزراعية، فقد تم دمجها في يناير ١٩٩٧ تحت اسم صندوق التنمية الفلسطيني الذي من أهدافه تمويل القطاع الزراعي. إلا ان عمليات التمويل الزراعي لا تزال محدودة جداً وتعتبر مخاطرة حتى الآن. وقد تم اعداد أكثر من دراسة لانشاء بنك زراعي، الا ان هنالك خلافاً في وجهات النظر حول أسلوب عمله، وأسعار الفائدة على القروض (أسعار السوق امر أسعار مدعومة)، علماً بان هناك حوالي ١١ مليون دينار قروضاً قائمة على الجهات التعاونية من اللجنة الأردنية الفلسطينية تصلح، اذا صدر قرار سياسي بجمعها من الأعضاء، لأن تكون نواة لبنك زراعي أو صندوق تنمية متخصص.

الفصل السادس- فرص تحسين أداء المنظمات غير الحكومية وربطها بشبكات عمل

كانت المنظمات غير الحكومية والمحلية منها على وجه الخصوص وقبل قيام واستلام السلطة الفلسطينية لمسؤولياتها هي الجهات الفلسطينية المعنية بتقديم الخدمات للقطاع الزراعي، ولقد لعبت دوراً هاماً في مجال الإرشاد الزراعي والتدريب والتمويل. بالاضافة الى دور تنظيمي في مجال تسويق المنتوجات. وبالرغم من كل الجهود إلا أنها لم تتمكن من ترك بصمات واضحة في هذه المجالات للأسباب التي تم ذكرها سابقاً.

وكان من المتوقع أن يفضي قيام واستلام السلطة الفلسطينية لمهامها الى حل العديد من المشاكل التي تعاني منها المنظمات غير الحكومية وان تبادر الى دعمها لتحمل جزءاً من المسؤولية في تنفيذ برامج التنمية الزراعية، الا ان التحديات السياسية والاجتماعية الكبيرة التي واجهت السلطة بالإضافة الى المشاكل الادارية المهنية التي واجهت بعض أجهزة السلطة؛ ومن ضمنها ادارة القطاع الزراعي لم تمكن من ذلك. ومن هنا تنبع ضرورة التنسيق المباشر بين السلطة وتلك المؤسسات وتوزيع الادوار والمسؤوليات في ما بينها لتحقيق اهداف التنمية.

ألف- الدور المركزي لوزارة الزراعة

إن الظروف المستجدة والمتغيرات العديدة، سياسية كانت أم اجتماعية، قد تفرض نمطاً مميزاً لدور وزارة الزراعة في التنمية الزراعية يتمحور حول ما يلي:

١- التخطيط ووضع السياسات الزراعية وأولويات المشاريع التنموية.

٢- تحديد استراتيجية التنمية الزراعية على المدى القريب والمتوسط.

٣- وضع القوانين واللوائح اللازمة لتنظيم وتطوير القطاع الزراعي ومراقبة تنفيذها.

٤- إدارة المفاوضات التجارية الزراعية وتنظيم العلاقات الدولية الخارجية فيما يخص قطاع الزراعة.

٥- إقامة البنية التحتية اللازمة لتقديم الخدمات الزراعية المساندة كخدمات البحث العلمي والمختبرات البيطرية والإرشاد ونقل التكنولوجيا الزراعية الحديثة والتسويق الزراعي.

٦- تشجيع إنشاء التعاونيات والاتحادات الزراعية المتخصصة ودعمها.

٧- إنشاء بنك للمعلومات.

٨- إنشاء بنك للاقراض الزراعي.

٩- وضع البرامج الكفيلة بحماية الموارد الزراعية وبرامج لمكافحة الأوبئة العامة النباتية والحيوانية.

١٠- تحديد الإطار المؤسسي والشكل التنظيمي في مجال الانتاج والتسويق كانشاء الشركات والمجالس التسويقية وإنشاء المجلس الوطني الزراعي لتحديد إستراتيجية الإنتاج والتسويق وتحقيق التكامل بينهما.

١١- التنسيق والتعاون مع القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية في تنفيذ الخطط والمشاريع التنموية.

ويلاحظ ان الوزارة تمر في هذه الفترة بمرحلة عدم استقرار في داخل مؤسساتها نتيجة استبدال الهيكل التنظيمي القديم بهيكل تنظيمي آخر بدون اعتماد رسمي، وقد اثر ذلك على أدائها ودورها ونظرة المزارعين والمؤسسات إليها.

باء- دور القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية (الأهلية) في التنمية والتسويق الزراعي

لقد تم سابقاً استعراض الدور الذي لعبته المنظمات غير الحكومية في مجالات عديدة لتنمية قطاعات مختلفة خلال فترة الانتفاضة. ومن خلال استعراض مجريات الأمور خلال السنوات الثلاث الماضية نلاحظ انه ما زال هناك دوراً فعالاً ومؤثراً يمكن لهذه المنظمات بشكل عام أن تقوم به ويكمن تلخيصه فيما يلي:

١- تنفيذ المشاريع الخدماتية ذات الطابع الميداني الذي اكتسبت فيه خبرات جيدة مثال استصلاح الاراضي وتجهيز الينابيع وشق الطرق الزراعية.

٢- تقديم القروض الزراعية.

٣- إدارة مرافق البنية التحتية للتسويق.

٤- تقديم المعلومات الإرشادية للمزارعين.

جيم- مبادىء وأسس التعاون والتنسيق المقترحة بين وزارة الزراعة والمنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الزراعي

١- وجهة نظر وزارة الزراعة

تؤكد وزارة الزراعة اهمية الدور الذي قامت به المنظمات غير الحكومية خلال فترة الاحتلال وتنظر الى الدور المتميز الذي يمكن ان تقوم به في ظلها. وتبعاً لذلك فان وزارة الزراعة ترى ان العلاقة بينها وبين هذه المنظمات يمكن ان تنمو من خلال اعتماد المبادىء والاسس التالية وهي (مرجع رقم ٦):

(أ) أن يكون دور المنظمات الاهلية دور الشريك والمكمل لنشاطات ومهام وزارة الزراعة؛

(ب) تشجع الوزارة لدور المنظمات الاهلية في عملية التنمية؛

(ج) وزارة الزراعة هي الجهة الوطنية الرسمية التي تحدد الإستراتيجيات والسياسات الزراعية العامة بالتنسيق مع المنظمات الاهلية وتتيح الفرصة للجهات المعنية المشاركة في مناقشة هذه الاستراتيجيات والسياسات لإغنائها والتأكيد على شموليتها وتلبيتها لاحتياجات القطاع الزراعي والتطلعات الوطنية؛

(د) تقوم المنظمات الاهلية كل منها حسب اختصاصها باعداد مشاريعها وخطط عملها وعرضها على الوزارة بحيث لا تتعارض هذه المشاريع والخطط في كافة مراحلها ابتداء من مرحلة الاعداد حتى التنفيذ مع الاستراتيجيات والسياسات الزراعية؛

(هـ) تزود المنظمة الاهلية الوزارة بالخطط التي تعدها لأعمالها في مجال التنمية الزراعية سواء كانت سنوية او غير ذلك مرفقة بالموازنة التقديرية؛

(و) تزود المنظمة الاهلية الوزارة بوثائق تتضمن الطاقم الاداري والفني والهيكلية مع كافة الامكانات الادارية والمادية مثل الآلات والماكينات والادوات والاجهزة واية ممتلكات اخرى تملكها المنظمة من اجل تنفيذ الانشطة المشتركة مع الوزارة؛

(ز) يتم التنسيق بين المنظمات الاهلية والوزارة لبحث دراسات مشاريع وخطط الوزارة والمنظمات الاهلية؛

(ح) تقوم المنظمات الاهلية قبل المباشرة بتنفيذ خطة او مشروع بابلاغ الوزارة بذلك لتقوم الاخيرة بدورها بدعم المنظمة الاهلية المعنية بكل الامكانات المتاحة والعمل على توفير الظروف التي تضمن نجاح هذه الخطط والمشاريع لتحقيق الغايات المرجوة من تنفيذها؛

(ط) تقوم المنظمة الاهلية بتزويد الوزارة بتقارير سنوية بحيث تشتمل هذه التقارير الإنجازات التي تم تحقيقها والمشاكل والمعوقات خلال تلك الفترة من اجل التعاون في التقييم وتفعيل الاستمرار في الاداء؛

(ي) يكون الاتصال والتنسيق بين المنظمات الاهلية والوزارة من خلال قسم شؤون المنظمات غير الحكومية في الوزارة؛

(ك) يقوم قسم شؤون المنظمات غير الحكومية في الوزارة بابلاغ المنظمة الاهلية المعنية باسم الشخص او الاشخاص الذي / الذين تنتدبه / تنتدبهم الوزارة للتنسيق والمتابعة معها في موضوع أو مشروع محدد؛

(ل) لا تعتبر هذه المبادىء والاسس في مجملها او جزء منها بديلا عن القوانين واللوائح والتشريعات التي تضعها السلطة الفلسطينية ومؤسساتها ذات الاختصاص بتنظيم وتسجيل وعمل المنظمات الاهلية.

٢- وجهة نظر المنظمات الأهلية

ترى المنظمات الاهلية انه لزاما عليها وعلى وزارة الزراعة والأطر الوطنية وجميع المهتمين بالتنمية عامة والزراعية خاصة ان تصل الى صيغة مشتركة للعمل يكون الهدف منها النهوض بالاقتصاد الفلسطيني وان هناك مجالات عديدة يمكن العمل عليها وتتمثل فيما يلي (المرجع السابق):

(أ) تشكيل لجنة تنسيق وطنية تضم وزارة الزراعة والمؤسسات الاهلية العاملة في القطاع الزراعي تكون مهمتها ما يلي:

(١) وضع الاستراتيجيات الخاصة بالتنمية الزراعية من قبل الوزراة بحيث تكون واضحة المعالم؛

(٢) التنسيق بين اعضائها من خلال الاجتماعات الدورية التي تتناول استعراض الوضع الزراعي بشكل عام وتحديد مجالات العمل المشتركة.

(ب) المشاركة في اعداد الخطط والبراج الزراعية السنوية؛

(ج) إعادة توجيه الدعم الخاص بالقطاع الزراعي من قبل الدول المانحة بما ينسجم مع استراتيجية التنمية الزراعية المعدة من قبل اللجنة الوطنية؛

(د) تحديد المشاريع المشتركة الممكن تنفيذها من قبل المؤسسات الاهلية ووزارة الزراعة؛

(هـ) أن تقوم وزارة الزراعة بسن واصدار التشريعات (الأنظمة والقوانين) الزراعية لحماية حق المزارعين في حرية الاستخدام الامثل للأرض ومواردها ومنتوجاتها وسن قوانين حماية الارض والحفاظ على البيئة والموارد والثروة الحيوانية بما فيها تنظيم السكن والبناء وحرية التنقل؛

(و) تنظيم العلاقات الزراعية مع البلدان الاجنبية فيما يتعلق بالتعاون الفني والاقتصادي في انتاج وتجارة الحاصلات الزراعية ومستلزمات الانتاج؛

(ز) تكون وزارة الزراعة هي المشرفة فنياً وإدارياً على محطات التجارب الزراعية لجميع المحاصيل الزراعية، وتعتبر كحقول ارشادية يمكن استخدام نتائجها ونقلها الى المزارعين؛

(ح) مشاركة القطاع الخاص والتعاونيات التسويقية الزراعية على إنشاء بنية تحتية خاصة بتسويق المنتجات الزراعية مثل مراكز التعبئة والتدرج الخاص بالتسويق؛

(ط) تقوم المؤسسات الاهلية بالتنسيق والتعاون من قبل الوزارة بعمليات الإرشاد والتدريب الزراعي للمزارعين كما حصل بالنسبة لتطوير شجرة الزيتون؛

(ي) من مهام وزارة الزراعة العمل على إعادة صياغة الاتفاقيات الاقتصادية الزراعية التي عقدت بين السلطة وكل من الاردن واسرائيل بما يلائم خصوصية الواقع الفلسطيني وفتح اسواق لها؛

(ك) من مهام وزارة الزراعة العمل على إثارة المعوقات الاسرائيلية في التنمية الزراعية عالميا لإلزام اسرائيل على ازالتها وخاصة المتعلقة بالارض والمياه والمعابر والتلوث البيئي الواقع على الخط الاخضر؛

(ل) أن تقوم وزارة الزراعة بتحديد المواصفات الفنية للمشاريع الانتاجية الخاصة التي يقوم بإنشائها وتنفيذها المؤسسات الاهلية او القطاع الخاص مثل مصانع الاعلاف وتصنيع الحليب وتقوم بمتابعة الاشراف الفني عليها؛

(م) أن تقوم وزارة الزراعة بالتنسيق مع دائرة التعاون بوزارة العمل من اجل اعادة تفعيل دور التعاونيات الفلسطينية ووضع القانون التعاوني الفلسطيني موضع التنفيذ من خلال تقديمه المجلس التشريعي للتصديق عليه كقانون فلسطيني ساري المفعول؛

ولتحسين الظروف التي تعمل بها المؤسسات والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التسويق، فانه يقترح الاهتمام بما يلي:

(١) رفع القدرة التنافسية للإنتاج الزراعي الفلسطيني والانتقال من الانتاج الكمي الى الانتاج النوعي؛

(٢) تطوير وتنويع الانماط الإنتاجية والتسويقية بما يتلائم وسياسة الأسواق المفتوحة والاتفاقيات الاقتصادية الدولية؛

(٣) وضع خطة شاملة لتطوير الأساليب التسويقية واستخدام النظم الحديثة فيها؛

(٤) تطوير قطاع التصنيع الزراعي؛

(٥) إعادة التوازن في الميزان التجاري الزراعي وتأكيد دور القطاع الزراعي ومساهمته في الاقتصاد القومي الفلسطيني.

ولترجمة الأهداف المذكورة اعلاه عملياً وواقعياً لا بد من ان تتوفر العناصر التالية وهي:

أ- التمويل المادي وبشروط ميسرة؛
ب- الخبرات الفنية المتميزة لتتناسب والتقدم العالمي في المجال الزراعي بجميع جوانبه؛
ج- تنظيم هيكلي مناسب لادارة القطاع الزراعي على مستوى وزارة الزراعة والقطاع الخاص.

دال- تحسين عمل وأداء المؤسسات غير الحكومية

بعد أن تم استعراض نشاطات هذه المنظمات غير الحكومية التعاونية وغير التعاونية والعاملة في مجال التسويق الزراعي والدور الذي قامت به في فترة غياب سلطة وطنية والخدمات التي قدمتها للمزارعين، وبعد أن مضى على دخول السلطة ما يقرب من ثلاث سنوات، وفي ضوء ما تبين على ارض الواقع من ان السيطرة على مجريات الامور تتم ببطىء، وان المرحلة الحالية ما زالت في وضع السياسات والاستراتيجية والبرامج طويلة المدى والتي عدلت حديثاً الى برامج طوارىء قصيرة المدى بسبب الاحداث السياسية وممارسات الحكومة الاسرائيلية. وحتى تتمكن هذه المنظمات من الاستمرار في عملها واستدامة خدماتها في المستقبل والمشاركة في تنفيذ كافة برامج التنمية الزراعية المختلفة خاصة في مجالات التسويق الزراعي، فان الواجب يحتم على هذه المنظمات اعادة دراسة اهدافها وصياغة اولوياتها وتحسين اساليب العمل والاداء بما يمكنها من المشاركة في رسم السياسات والمساهمة في تنفيذ البرامج والمشاريع. ويمكن استعراض التحسين المطلوب فيما يلي:

أولاً: المنظمات غير الحكومية التعاونية وهي الجمعيات التعاونية اللوائية والجمعيات التعاونية الزراعية متعددة الاغراض- والاتحاد التعاوني الزراعي، وهي مسجلة رسمياً لدى وزارة العمل/الادارة العامة للتعاون وتعمل بموجب القوانين سارية المفعول وانظمتها الداخلية. ويقترح لتحسين عملها وفقاً لندوة العمل التي عقدت بتاريخ ٢-٣/٦/١٩٩٧ في مدينة رام الله وفي مدينة غزة بتاريخ ١٣/٧/١٩٩٧ اتخاذ الاجراءات التالية:

١- تدقيق عضوية هذه الجمعيات بتطبيق شروط العضوية المنصوص عليها بالانظمة الداخلية لكل منها لفرز الاشخاص الذين انتسبوا لهذه الجمعيات بدون وجهه حق لاسباب سياسية او للحصول على القروض. ومن ثم تحصيل القروض منهم والغاء عضويتهم وحصر العضوية بالمزارعين وفق النظام الداخلي للجمعية؛

٢- استكمال تدقيق الحسابات حتى نهاية ١٩٩٦ واستخراج الحسابات الختامية والميزانيات وذلك بالاعداد لحملة مكثفة من موظفي الادارة العامة للتعاون لمساعدة الجمعيات التي لا تستطيع ان توفر خدمات مدقق حسابات قانوني؛

٣- عقد اجتماعات للهيئة العمومية لكل جمعية (وهي السلطة العليا في الجمعية) لبحث اوضاعها الادارية والمالية والفنية والعجز وطريقة تسديده وتحصيل القروض والذمم على الاعضاء ومعاودة نشاطها اذا رغب الاعضاء في الاستمرار، مع تحديد الخدمات التي تقدم لهم وممارسة العملية الديمقراطية بانتخاب لجان ادارة ولجان مراقبة جديدة وان تستخدم الادارة العامة للتعاون صلاحيتها لدعوة الهيئة العامة للجمعيات التي تتقاعس لجان الادارة عن دعوة اعضائها لهذه الاجتماعات؛

٤- تشجيع الجمعيات التعاونية على التكامل في المشاريع وادارة المشاريع المتماثلة بطريقة اقتصادية كوحدة واحدة. وتشجيع الجمعيات على الترابط بينها بتأسيس اتحادات تعاونية نوعية للدفاع عن مصالحها وتسهيل مهمتها؛

٥- تقديم الخدمات للاعضاء باسعار السوق وبدون خسارة بالوقت المناسب؛

٦- تعزيز دور الاتحاد التعاوني الزراعي في تزويد الاعضاء بمستلزمات الانتاج باسعار منافسة وبالوقت المناسب وبالكميات المطلوبة ومن نوعية جيدة؛

٧- سعي الاتحاد التعاوني الزراعي للحصول على التمويل اللازم لعقد دورات فنية وادارية في المناطق المختلفة ومركزية كمدخل لنشر المبادىء التعاونية الجديدة ولتطوير مهارات لجان الادارة في ممارسة الديمقراطية في الادارة والمراقبة، واعتبار الجمعية كمشروع اقتصادي؛

٨- اعتبار الاتحاد التعاوني الزراعي كمركز معلومات تعاوني ومركز معلومات للتسويق الزراعي التعاوني ولتوصيل المعلومات الفنية عن طريق ورش العمل في الميدان للمزارعين اعضاء الجمعيات حول كيفية الحصول والوصول الى الخدمات للانتاج الجيد وخدمات التسويق من مراكز تعبئة متاحة او مراكز تجميع وتجهيز ومعرفة الاسعار والمواصفات ومعنى الجودة واهمية الرقابة الذاتية، ومعلومات عن الاسواق الداخلية والخارجية والعاملين بها ومعلومات عن مراكز التبريد والتخزين وطرق الشحن ومواعيدها وكيفية استخدام البنية التحتية المتاحة واعداد الوثائق والمستندات والعقود؛

٩- سعي الادارة العامة للتعاون/وزارة العمل والاتحاد التعاوني الزراعي لاقامة المؤسسات التعاونية الضرورية للمساعدة في دعم العمل التعاوني الجماعي كالارشاد والاقراض والتدريب المستمر ومركز المعلومات ونشر النشاطات والمعلومات من خلال اقامة مركز التنمية التعاوني؛

١٠- سعي الادارة العامة للتعاون/والاتحاد التعاوني المركزي للحصول على تمويل لتنفيذ مشروع المسح الاقتصادي والاجتماعي والبيئى للجمعيات التعاونية لبيان قدرتها وامكاناتها وموجوداتها وحيازات الاعضاء وتقدير انتاجهم النباتي والحيواني وطريقة الحصول على الخدمات الاساسية والمساندة حالياً كاساس علمي لتنمية النظام التعاوني الزراعي ومعرفة مقدار اهميته بالاقتصاد ومساهمته بالانتاج المحلي ومقارنة العضو التعاوني بالمزارع العادي وابراز دوره في التنمية البشرية المستدامة؛

١١- سرعة انجاز قانون التعاون الفلسطيني من قبل وزارة العمل والذي سوف يتناول مبادىء التعاون الحديثة والقيم والتراث التعاوني الفلسطيني وتحديد دور السلطة في التسجيل والاشراف والتدقيق والمراقبة بدون تدخل والذي يؤكد ان الانتساب للجمعيات حق لكافة شرائح المجتمع بحيث يمكن ادارتها ومراقبتها ديمقراطياً كمشروع اقتصادي لكافة الحقوق التي يحصل عليها القطاع الخاص؛

١٢- التنسيق مع وزارة الزراعة من قبل الاتحاد التعاوني الزراعي والجمعيات بالمشاركة بالقرار والمتابعة للحصول على الخدمات من قبل مديريات الزراعة واعتبارها مركز ارشاد واتصال للتعليمات الصادرة للتكيف معها والتمثيل في المجالس الزراعية المنوي تأسيسها وفي لجان التنسيق مع المنظمات غير التعاونية.

ثانياً: المنظمات غير الحكومية وغير التعاونية والتي تعتبر نفسها مؤسسات جماهيرية للتنمية الزراعية ومسجلة كشركات غير ربحية من اشخاص مهنيين زراعيين او من النخب الثقافية الايدولوجية وتعمل من خلال هيئات عمومية محدودة العدد ومجالس ادارة تتولى اعداد البرامج والاتفاق على التمويل مع الممولين من الخارج. وتدار

المشاريع هنا من قبل الموظفين المختصين والكوادر الفنية من خلال تشغيل لجان محلية من المزارعين المنتفعين في منطقة عمل المشروع.

ونظراً لضرورة استمرار عمل مثل هذه المنظمات لدورها السابق المميز ولخبراتها التراكمية ولكبر بنيتها التحتية وموجوداتها ولتوفر الخبرة والامكانات لتنفيذ مشاريع المرحلة الحالية التي تعمل بها والمقبلة فان حسن عملها وادائها ضرورية للمساهمة في بناء المؤسسات الوطنية العاملة في مجالات التنمية الزراعية ويمكن ان يتم هذا التحسين في العمل والاداء من خلال النقاط التالية:

١- الاطار القانوني: ويتمثل ذلك في سعي هذه المنظمات الى تسوية وضعها القانوني على المدى البعيد من خلال شبكة للمؤسسات غير الحكومية وبحسم امرها مع السلطة الفلسطينية في المواضيع الخلافية في شروع القانون الجديد، مثل صلاحية ايقاف عمل اي منظمة بدون ان يكون لها حق استئناف القرار لمرجع قضائي؛

٢- التمويل، وذلك بأن يستمر عمل المنظمة غير الحكومية خلال الفترة الحالية التي تعتبر فترة انتقالية حتى صدور القانون وان تحصل على تمويلها اللازم كالسابق من جهات التمويل، والتنسيق مع البنك الدولي بالعمل على تنفيذ اقتراحه المتضمن انشاء صندوق خاص لهذه المؤسسات يدار من قبل لجنة امناء تمثل المنظمات والبنك الدولي والسلطة الفلسطينية والاستفادة من مخصصات وزارة الزراعة لبرامج التنمية الحالية؛

٣- التوصل مع وزارة الزراعة الى اتفاق حول مذكرة التفاهم لتكون اساساً للعمل المشترك ووضع نفسها تحت تصرف وزارة الزراعة لتكمل من خبراتها والمساهمة والمشاركة معها في رسم السياسات الجديدة وتنفيذ المشاريع حسب اولويات الوزارة . وان تعتبر نفسها مساعدة للسلطة الوطنية وليست منافسة او ناقدة لها وان يسود العلاقة الشفافية وحق السلطة في اداء دورها كمراقب وانها تعمل ضمن نظامها الاساسي؛

٤- تفعيل دور لجنة التنسيق الخاصة بالمنظمات غير الحكومية للتوقف عن التنافس في المناطق الريفية وعدم تنفيذ مشاريع مكررة واستقطاب المزارعين وان تكون مكملة لبعضها؛

٥- استيفاء كلفة الخدمات المباشرة المقدمة للمزارعين لتوليد دخل لها وتبني مشاريع خاصة بها ذات مردود مالي لاستدامة نشاطاتها؛

٦- ان تعمل في هذه المرحلة كمراكز للمعلومات الارشادية والفنية الخاصة بالتسويق وتشجيع الزارعين على الاستفادة من البنية التحتية المتوفرة؛

٧- اعداد برامج وعمليات تدريب في المواقع لتوعية المزارعين باهمية المواصفات والجودة والمراقبة الذاتية؛

٨- المبادرة لتعديل الانظمة حول المواصفات والجودة وادارة الاسواق المحلية؛

٩- توفير المستندات والوثائق والبيانات اللازمة لعمليات التسويق وتشجيع حصول المزارعين عليها؛

١٠- تبني مشاريع تصنيع غذائي للمساعدة في تنظيم عملية التسويق وتوفير الغذاء.

هاء- المؤسسات غير الحكومية في الدول المانحة

هنالك عدد كبير من المؤسسات غير الحكومية في الدول المانحة تقدم مساعدات لقطاع الزراعة في الضفة الغربية وقطاع غزة تتركز في دول الاتحاد الاوربي (فرنسا، ايطاليا، سويسرا، اسبانيا، النمسا، المانيا، بلجيكا وهولندا) بالاضافة الى الولايات المتحدة وكندا واستراليا (انظر الجدول رقم ٢(. وتمثل المنظمات غير الحكومية الموجودة في فلسطين والمرتبطة بتلك في الدول المانحة افرع لها أو جزء من شبكاتها العالمية حيث تسمح قوانين العمل المعمول بها في فلسطين (القانون الاردني) بترخيص عمل مثل هذه المؤسسات. ورغم تباين اهداف المنظمات غير الحكومية في الدول المانحة لكنها تنصب جميعاً في دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غياب أو عدم اكتمال بناء مؤسسات السلطة الفلسطينية العامة والخاصة لتلبية احتياجات المجتمع.

ويمكن تلخيص بعض اهداف تلك المنظمات التي لها وجود في فلسطين بما يلي:

١- دعم التنمية التعاونية في المناطق الريفية؛

٢- دعم المشاريع المتعلقة بالانتاج الزراعي (انتاج، تسويق، تمويل، تصنيع، ابحاث، انظمة ري، موارد مياه، صحة حيوان، معالجة المياه، تدريب القوى البشرية، ميكنة زراعية، مشاريع الصرف وتقسيم الاراضي، ...ألخ)؛

٣- دعم المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال الزراعة؛

٤- دعم نشاطات النساء في المناطق الريفية؛

٥- برامج القروض التسويقية؛

٦- دعم تنمية المؤسسات (ارشاد، تسويق، تمويل، ...ألخ)؛

٧- دعم مشاريع اندماج العمال في الاعمال الريفية؛

٨- دعم انشطة شركات المشاريع؛

٩- تعزيز الامكانيات الاقتصادية والخدماتية للمؤسسات الفلسطينية مثل التعاون.

وتسود العلاقة بين المنظمات غير الحكومية في الدول المانحة وتلك القائمة في فلسطين كثير من الشد والجذب لاختلاف التوجه في بعض الاحيان ولمحاولة السلطة الفلسطينية تقنين عمل هذه المنظمات ومراقبة وتنظيم مواردها المالية والاعمال الذي تقوم بها، خصوصاً وان الفترة السابقة لقيام السلطة الفلسطينية كانت فترة حرية كاملة في التعامل وانشاء وعضوية هذه المنظمات.

وهنالك فوائد كثيرة لما يمكن ان تجنيه المنظمات غير الحكومية من الارتباط العالمي من حيث توفير موارد مالية اضافية لنشاطاتها، توفير فرص تدريب خارجي، توفير المعلومات الخارجية عن الاسواق الخارجية وغيرها من المعلومات وتوفير خبرات اجنبية، والمساعدة في تحديد الاهداف والاولويات وما يتبع ذلك من توجيه وتقييم ومتابعة وهو ما تحتاج اليه غالبية المنظمات غير الحكومية التي تعمل في فلسطين.

واو- شبكات المؤسسات غير الحكومية وفوائدها

تختلف علاقات التعاون والترابط بين المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الزراعي باختلاف طبيعية عمل تلك المنظمات. فالاتحاد التعاوني للتسويق الزراعي بنابلس يضم تحت عضويته ثمانية جمعيات تسويق ولائيه كما ذكر سابقاً، ولجان الاغاثة الزراعية الفلسطينية (PARC) هو اتحاد لثلاث جمعيات مرخصة هي جمعية المرأة الريفية، جمعية التنمية الزراعية، وجمعية المهندسين، وهنالك اتحاد لجان العمل الزراعي الذي تأسس عام ١٩٨٦، الذي يقوم بعمله من خلال شبكة من المزارعين منتشرة في قطاع غزة. كما يلاحظ بنفس الوقت وجود جميعات مستقلة ليس لها ارتباطات افقية او رأسية مثل الجمعيات التعاونية لمربي الدواجن وجمعية بيت لاهيا للتوت الارضي ...الخ.

وترتبط هذه الاتحادات بجمعياتها وهذه الجمعيات باعضائها بطرق عديدة نلخص بعضها فيما يلي:

١- توفير المستلزمات الزراعية والارشاد والتدريب في المجالات الزراعية المختلفة؛

٢- توفير القروض الزراعية؛

٣- طباعة وتوزيع النشرات في مواضيع زراعية مختلفة مثل استخدام المبيدات والاسمدة ومواقيت الزراعة والحصاد وافضل السبل الى ذلك ...الخ؛

٤- الاجتماعات الدورية للهيئة العامة للاعضاء؛

٥- الزيارات الدورية التي يقوم بها المسؤولون من الجمعية الى مواقع المزارعين، (زيارات منسقي البرامج مثلاً)؛

٦- تنظيم ورشات العمل وحلقات التدريب؛

٧- توفير المعلومات التسويقية (اسعار، اسواق، فرص تصدير، متطلبات الاسواق الخارجية للاعضاء ...ألخ (Information broker)؛

٨- المراسلات الرسمية والاتصال المباشر بواسطة الهاتف او حضور المستفيد لمكتب الجمعية مباشرة للحصول على خدمة معينة مثلاً؛

٩- تسويق المنتجات الزراعية ... استلام الحليب يومياً بواسطة العاملين بالمصنع، استلام المنتجات الاخرى للبيع المحلي او للتصدير؛

١٠- الحضور لمكتب المنظمة والاضطلاع على المعلومات المتوفرة؛

١١- زيارات المسؤولين وبعض التقارير للدول المانحة.

إن إقامة شبكات عمل (Networking) بين المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التسويق الزراعي في فلسطين له كثير من الفوائد والمزايا نذكر منها الآتي:

(أ) تطوير وتقوية نشاطات المنظمات العاملة في مجال التسويق الزراعي وتعزيز فرص التعاون فيما بينها؛

(ب) توفير قنوات للمشاركة في المعلومات والخبرات المتوفرة وايجاد قاعدة مشتركة للمنظمات غير الحكومية؛

(ج) تعبئة الموارد (مالية وبشرية) على المستوى الوطني والدولي لزيادة الانتاج الزراعي والجزء المسوق منه؛

(د) ربط الاعضاء والجماعات ذات الاهداف المتشابهة واثارة الحوار فيما بينها في شؤون التنمية؛

(هـ) تكوين قوة سياسة ضاغطة للتأثير على السياسات الحكومية والدولية (مثل مشاريع القوانين والبرامج الحكومية). وطريقة فعالة لتضمين ارائهم واحتياجاتهم في الخطط القومية والسياسات الزراعية كقوة اجتماعية واقتصادية ضاغطة؛

(و) إيجاد منتدى (Forum) للمنظمات الزراعية للتعبير عن ارائهم وتعريف الاخرين بنشاطاتهم؛

(ز) إيجاد مراكز للتدريب واقامة ورشات العمل والندوات؛

(ح) إيجاد آلية كفؤة لجمع الفئات المعنية (Actors) في صعيد واحد بأقل التكاليف.

وقد أوجدت الثورة الحالية في عالم الاتصال كثيراً من الطرق لتبادل المعلومات بالكم والكيفية والسرعة المطلوبة في الاشكال الالكترونية للمعلومات والنص والصورة والصوت بين مجموعات الاتصال من خلال الآتي:

(١) الحاسوب Computer؛
(٢) البريد الالكتروني E-mail؛
(٣) الشبكات للمناطق المحلية (Local Area Network) ؛

(٤) الشبكات للمناطق المنتشرة (Wide Area Network)؛
(٥) الشبكات اللاسلكية (Wireless)؛
(٦) خدمات الشبكات الرقمية المندمجة (Integrated Service Digtal Network)؛
(٧) انترنت (Internet).

وهنالك قناعة تامة بالحاجه الشديدة الى الانضواء أيضاً تحت الشبكات العالمية لربط الاشخاص والمجموعات بمصادر المعلومات التي يحتاجونها لاداء اعمالهم بكفائة في ظل الانفتاح والعولمة المتسارعة.

الجدول ٢- المؤسسات غير الحكومية في الدول المانحة التي تقدم مساعدات لقطاع الزراعة الفلسطيني

القطـر	الممثل في فلسطين	اسم المؤسسة في الدول المانحة
الولايات المتحدة	المؤسسة الأمريكية لمساعدة لاجيء الشرق الأدنى	* American Near East Refugee Aid (ANERA)
فرنسا	المؤسسة الطبية الفرنسية الفلسطينية	* Association Medicale Franco Palestinienne (AMFP)
ايطاليا	مؤسسة التعاون والتضامن	* Associazione di Cooperazione e Solidarieta (NEXUS)
استراليا	منظمة الشعب الأسترالي للصحة والتعليم والتنمية في الخارج	* Australian People For Health, Education and Development Abroad (APHEDA)
كندا	الاتحاد الكندي للتعاون الدولي	* Canadian Council of Churches (CCC)
ايطاليا	مركز التثقيف الصحي والتكنولوجيا الملائمة	* Centro Internazionale Crocevia (CIC)
سويسرا	الحركة المسيحية من اجل السلام	* Christlicher Friedensdienst/Christian Movement for Peace
اسبانيا	المفوضية الاسبانية لمساعدة اللاجئين	* Comision Espanola de Ayuda al Refugiado (CEAR)
اسبانيا	مؤسسة CODESPA	* Cooperacion al Desarollo de Projectos Asistencial (CODESPA)
المانيا	الجمعية البروتستانتية للتعاون من اجل التنمية	* Evangelische Zentralstelle fuer Entwicklungshilfe (EZE) / Protestant Association for Cooperation in Development
بلجيكا	اوكسفام - بلجيكا	* Fonds voor Ontwikkelingssamenwerking (FOS)/Fund for Development Cooperation
اسبانيا	مؤسسة Paz Y Solidaridad	* Fundacion Paz y Solidaridad
النمسا	جمعية العلاقات النمساوية العربية	* Gesellschaft fur Osterreichisch-Arabische Beziehungen/Society for Austro-Arab Relations (SAAR)

الجدول ٢- (تابع)

القطـــر	الممثل في فلسطين	اسم المؤسسة في الدول المانحة
الولايات المتحدة	المؤسسة الاهلية العالمية	* Grassroots International
كندا	مركز الدراسات العربية من اجل التنمية	* Human Concern International (HCI)
اسبانيا	معهد الدراسات السياسية لأمريكا اللاتينية وأفريقيا	* Instituto de Estudios Politicos para America Latina y Africa (IEPALA)
هولندا	اللجنة الطبية الهولندية من اجل فلسطين	* Interkerkelijke Organisatie voor Ontwikkelingssamenweking (ICCO)/ Interchurch Organizaiton for Development Cooperation
دولية	أطباء بلا حدود	* Mennonite Central Committee
هولندا	المنظمة الهولندية من اجل التعاون التنموي	* Nederlandse Organisatie voor Internationale Ontwikkelingssamanwerking (NOVIB)/ Netherlands Organization for International Development Cooperation
الولايات المتحدة	اتحاد إنقاذ الطفل	* Save the Children Federation (SCF)
اسبانيا	الصندوق الأسباني من اجل التضامن والتعاون الدولي	* Solidaridad Internacional - Fundacion Espanola para la Cooperacion
فرنسا	بيطريون بلا حدود	* Veterinaires Sans Frontieres (VSF)
المانيا	وادي (WAD)	* Wadi e.V.

المصدر: مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة في الأراضي الفلسطينية "دليل المؤسسات غير الحكومية في الدول المانحة التي تقدم المساعدات للشعب الفلسطيني في الضفة وقطاع غزة" أول فبراير ١٩٩٧.

زاي- التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية(٨)

أصبحت النشاطات التي تقوم بها الجهات غير الحكومية في عالم اليوم تشكل عمقاً مهماً في الحياة المدنية وعلى جميع المستويات في كثير من الاقطار حيث يتطور دور المنظمات غير الحكومية وبشكل مستمر على المستوى المحلي والدولي. فهذه المنظمات تشجع على تعميق الديمقراطية وتعزيز المشاركة الشعبية والدفاع عن الحرية وحقوق الانسان وحماية البيئة وتشجع تبنى اهداف التنمية المستدامة ووضع الاسس والمعايير الفنية والحث على تجديد اساليب الثقافة والتعليم والابحاث والعلوم،...ألخ. فالتطور والثورة في تقنيات الاتصالات له الفضل في التغيرات التي حصلت في المجتمع المحلي، حيث ان الاتصال الفوري والمباشر متاح حالياً بين الافراد والمؤسسات اينما كانوا في العالم من خلال البريد الالكتروني E-mail وشبكات المعلومات Internet والفاكس...ألخ والدلائل تشير الى ان الحصول الفوري على جميع انواع المعلومات سوف يستمر بالتوسع والانتشار.

---

(٨) اعتمد هذا الجزء على وثيقة الأمم المتحدة ACC/1996/POQ/INF.8 بتاريخ ١٤ أغسطس ١٩٩٦ والتي تحمل عنوان Collaboration with Non-Government Organization and Other Partners in Civil Society.

من وجهة نظر الأمم المتحدة فإن المنظمات غير الحكومية من الممكن ان: (١) تقدم المعرفة والمشورة لصانعي القرار في الأمم المتحدة وللسكرتارية التي تقوم بتنفيذ القرارات؛ (٢) تمثل صوت الجماهير والذي قد يكون غير مسموع بشكل كافٍ من قبل ممثلي الدول؛ (٣) تستعمل كشبكات رئيسية لنشر المعلومات؛ (٤) تدعم برامج الأمم المتحدة عن طريق تنفيذ النشاطات التعليمية الموجهة لعامة الناس؛ (٥) تلعب دوراً حيوياً في قيام الأمم المتحدة بتنفيذ مهماتها حيث نجد ان المفوضية العليا لشؤون اللاجئين (UNHCR) تتعاقد مع المنظمات غير الحكومية لمعرفة اوضاع اغلبية اللاجئين، كما ان برنامج الأمم المتحدة الانمائي (UNDP) يقوم بتعيين بعض المنظمات غير الحكومية لتنفيذ المشاريع التي يمولها؛ (٦) تشارك في المبادرة، والاعداد، والتفاوض في عدد من اتفاقيات ومعاهدات الأمم المتحدة مثل حقوق الانسان، المخدرات، التعذيب، الاحياء المعرضة للانقراض، حقوق الطفل، التصحر، التنوع الحيوي، المرأة ...ألخ).

ومن المناسب في هذا المجال الاشارة الى اهمية مؤتمرات الأمم المتحدة في توسيع مشاركة ودور المنظمات غير الحكومية في الشؤون العالمية، فجميع مؤتمرات الأمم المتحدة يصاحبها حضور ومشاركة كبيرة من قبل هذه المنظمات. وبالاضافة الى ذلك فإن معظم الاقسام الاساسية في الأمم المتحدة لديها منسق يكون على اتصال دائم مع المنظمات غير الحكومية.

وتجتمع وبشكل دوري مجموعات عمل تابعة للأمم المتحدة مع المنظمات غير الحكومية لتبادل المعلومات حول العلاقات المشتركة، ولوضع سياسة متوافقة ومنسجمة معا، ولاقتراح الاجراءات لتطوير التعاون فيما بينهما.

إن العديد من المنظمات التابعة للأمم المتحدة مثل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية - ايفاد (IFAD)، والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين (UNHCR)، وصندوق الأمم المتحدة للانشطة السكانية (UNFPA)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، شكلت روابط استشارية وعملية مع نظائرها من المنظمات غير الحكومية. والامثلة كثيرة عن العلاقة واوجه التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية نذكر منها موافقة المجلس الحاكم لايفاد في عام ١٩٩٠ على انعقاد المنتدى الموضوعي السنوي (thematic forum) لإيفاد والمنظمات غير الحكومية حيث تشارك فيه اربعون منظمة غير حكومية . وقامت الـ UNFPA بانشاء هيئة استشارية للمنظمات غير الحكومية تتألف من ممثلين محليين ودوليين لمساعدتها في ايجاد التعاون المناسب مع المنظمات غير الحكومية لتنفيذ برامجها بشكل افضل. ويقوم برنامج الأغذية العالمي (WFP) بتطوير "اتفاقية تفاهم" مع المنظمات غير الحكومية من اجل التعاون العملي والامثلة كثيرة ومتعددة على التعاون والمشاركة وآلية التعاون بين منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية. وتمثل اللجان الاقليمية للأمم المتحدة مثل الاسكوا نقاط اتصال طبيعية للتعاون على المستوى الاقليمي.

وبما ان الكثير من المنظمات غير الحكومية المحلية تشارك في الشبكات العالمية للمنظمات غير الحكومية فالتوجه المستقبلي يدعو الى قيام تفاعل اكبر مع الأمم المتحدة على المستوى الاقليمي، فمعظم المنظمات غير الحكومية الدولية لها مؤسسات فرعية اقليمية، وايضا الهيئات الاقليمية الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة تضم منسقين للتعاون العملي مع المنظمات غير الحكومية. والتوجه المستقبلي ايضا هو نحو العمل على ايجاد حضور دائم للمنظمات غير الحكومية في الأمم المتحدة يمثل اصوات المجتمع المحلي. ولقد حازت هذه الفكرة على دعم هام من المهتمين بالأمر.

الفصل السابع- الاستنتاجات والتوصيات

تشير نتائج تحليل الاستمارات والمعلومات التي تم الحصول عليها من خلال الزيارات الميدانية والمقابلات مع الجهات المعنية الى ما يلي:

١- هنالك هيكل تنظيمي لكافة المنظمات غير الحكومية العاملة في القطاع الزراعي يتألف في غالبيته من هيئة عامة ومجلس أمناء، وهيئة إدارية (مجالس ادارة(، رئيس أو مدير للمؤسسة، ومدراء مشاريع (حسب طبيعة عمل المؤسسة) وموظفين. وتجمع غالبية المنظمات بين العمل التطوعي والعمل المدفوع الأجر.

٢- جميع المنظمات الزراعية غير الحكومية التي تمت دراستها مسجلة قانوناً إما لدى وزارة التجارة والصناعة أو وزارة العمل (مكتب التعاون) أو ما زالت مسجلة لدى المنظمة التعاونية الأردنية. وهنالك بعض الجمعيات والاتحادات مسجلة لدى سلطات الاحتلال الإسرائيلي والذي سعى لتوحيد الأنظمة الداخلية لهذه المؤسسات (انظر التشابه الموجود في الملحق رقم ١ ورقم ٢).

٣- تصدر هذه المنظمات بعض التقارير كالتقارير السنوية والتي إما أن تكون تقارير مالية أو تقارير تشمل نشاطات الجمعية تقدم الى الهيئة العامة أو إلى المؤسسات والجهات المعنية أو تقارير شهرية تتناول سير العمل وتقييم لعمل الموظفين ومتابعة تنفيذ الخطط والبرامج وبعض التقارير الدورية العامة.

٤- يمثل المزارعون الأعضاء وغير الأعضاء في هذا المنظمات الفئة الرئيسية المستفيدة من خدمات تلك المنظمات يليهم التجار العاملون في مجال تصدير المنتجات الزراعية وأصحاب الأراضي الزراعية. وهنالك اهتماماً ملموساً بالمرأة الريفية والمهندسين الزراعيين حديثي التخرج. وتعطي الأولوية في الانتقاء ما بين الفئات المنتقعة للأعضاء المنتسبين بالدرجة الأولى وبالأخص المزارعين النشيطين والملتزمين بتسديد التزاماتهم، ثم للمزارعين وربات البيوت المهتمات بالزراعة، ثم للمناطق المهمشة والبعيدة ذات الحاجة للاستصلاح، ثم للمناطق المهددة بالمصادرة.

٥- تتعامل المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التسويق الزراعي مع عدة جهات داخلية وخارجية أهمها جامعة النجاح في نابلس ووزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة ووزارة العمل والاتحادات وبعض المنظمات في الدول المانحة والتي لها فروع في فلسطين مثل مؤسسة انيرا الأمريكية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرها. ويتم التعاون في المجالات المالية والإدارية والفنية وتدريب الكوادر والتنسيق وحضور الندوات وورشات العمل.

٦- جميع المنظمات لديها محاسب ومدقق حسابات وتحصل على الاستشارات القانونية من خلال مكتب التعاون أو عن طريق محامي.

٧- ما زالت العلاقة بين المنظمات غير الحكومية والسلطة الفلسطينية ومؤسساتها ضعيفة وتتمثل حالياً في مراجعة الميزانيات والتفتيش الدوري على سير العمل وبعض الاشراف الفني والمصادقة على الحصول على العون المحلي والأجنبي. وتسعى السلطة الفلسطينية حالياً إلى تطوير وتنمية تلك المنظمات من خلال إصدار القوانين

المؤسسة لعملها والى تشجيع قيام الاتحادات النوعية والتنسيق فيما بينها ومن خلال تقديم الدعم الفني والمالي والسياسي.

٨- لم تقدم معظم هذه المنظمات معلومات كاملة ومفصلة حول الأمور المالية الخاصة بمصادر الدخل والإنفاق إلا أنه لوحظ ان ميزانيات هذه والمنظمات متواضعة وتتكون مصادر الدخل لديها من رسوم الانتساب وشراء الأسهم والمعونات المالية المقدمة لهذه المنظمات ومن الخدمات التي تقدمها للأعضاء (استصلاح الاراضي وتوفير المدخلات وتسويق المنتجات ..ألخ) أما المنصرفات فتتمثل غالبيتها في رواتب الموظفين والاجارات وأجور الصيانة المعدات والآلات وشراء المدخلات وسلف الأعضاء.

وفيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال تسويق المنتجات الزراعية فقد لاحظت الدراسة ان هذه المنظمات تعمل تحت بيئة سياسية واقتصادية غير مستقرة تكيفها وضع الاراضي الفلسطينية تحت الاحتلال الاسرائيلي وما تبع ذلك من سياسات الاغلاقات المتكررة ومنع او تحديد حركة المنتجات الزراعية والعمال الزراعين والناس الطبيعين مما ساعد على تفشي البطالة وارتفاع الاسعار وهدر في الموارد. ادى كل ذلك الى صعوبة العمل على تحقيق الاهداف المعلنة. كما لوحظ وجود مشاكل داخلية تعيق من عمل تلك المنظمات ومن أهمها:

(أ) ضعف الموارد المالية المتاحة؛

(ب) قصور اسلوب توفير المعلومات والبيانات مما يعوق فرص تكامل الانشطة وعدم كفاءة استغلال الموجود منها؛

(ج) صعوبة تفهم بعض المؤسسات والمنظمات الحكومية لدور المشاركة غير الحكومية واعتبار توسع نفوذها كتهديد مباشر لنفوذ هذه المؤسسات مما ادى الى صعوبة في التنسيق بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية؛

(د) العديد من المنظمات غير الحكومية تفتقد الى التخصصية والمهنية كما يتضح ذلك من اهدافها المعلنة في انظمتها الاساسية (انظر الملحق رقم ١ ورقم ٢)؛

(هـ) التداخل في الادوار مما ادى الى ازدواج في تقديم الخدمات لسكان الريف؛

(و) عدم توفر او اكتمال البنى التحتية (سبل تخزين مبرد وغير مبرد، سبل تدريج، تعبئة، ترحيل، تمويل، مراكز تسويق،...ألخ) لعمل المؤسسات غير الحكومية؛

(ز) تعدد الجهات الاشرافية والرقابية الحكومية على انشطة المنظمات غير الحكومية؛

(ح) عدم وجود عناية خاصة للمرأة الفلسطينية في هذه المنظمات مع انها تشكل نصف المجتمع وحوالي ٧٠ في المائة من القوى العاملة في الزراعة.

وبناء على ما تقدم من صعوبات ومعيقات توصي الدراسة بالآتي:

(١) تأسيس مجلس للتنسيق فيما بين وزارات ودوائر السلطة الفلسطينية والمنظمات غير الحكومية لتمكينها من تقديم خدمة تتميز بالكفاءة والفاعلية، والعمل على تبني اساليب وطرق جديدة ومبتكرة ... كانشاء شبكة للمعلومات لتبادل المعرفة والخبرات؛

(٢) توعية الجهات المسؤولة عن تطوير التنظيمات غير الحكومية لتجاوز النمط الخدمي الغالب على عمل هذه المنظمات باتجاه تخطيط الانتاج والتسويق على اسس علمية والتحول من العمومية الى التخصيصية؛

(٣) إيجاد الصيغ القانونية المطلوبة لتنظيم عمل هذه المنظمات حيث ما زال العمل جارياً في بعض تلك المنظمات بقانون جمعيات التعاون الاردني لعام ١٩٥٦ والذي اقرته الادارة المدنية الاسرائيلية دون الموافقة على ادخال التعديلات اللاحقة عليه؛

(٤) التوجه في الانتاج النباتي والحيواني للاسواق المحلية؛

(٥) دراسة موضوع تأسيس مجلس للتسويق الزراعي (او مجالس للتسويق الزراعية) يضم كافة الجهات العاملة في هذا المجال؛

(٦) ضرورة تأسيس اتحادات زراعية نوعية لتكون نواه لمجلس التسويق الزراعي؛

(٧) إيجاد آلية واسلوب للتكامل بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية حيث ان الرقابة الحكومية المحضة غير مستحبة وغير مرغوبة وتعوق حركة الابتكار والتجديد وان مثل هذا التنسيق كفيل بخلق قنوات الاتصال المناسبة وتدريب القيادات المحلية لتكون قادرة على ادارة شؤون ورفع كفاءة وفاعلية الخدمات المقدمة؛

(٨) بناء روابط عمل بين المؤسسات غير الحكومية الفلسطينية ونظرائها في الدول المانحة لتوفير الدعم المالي والفني، وتبادل المعلومات مع التأكيد على ضرورة مراقبة السلطة الفلسطينية لتلك النشاطات؛

(٩) السعي من قبل وزارة الزراعة والمنظمات غير الحكومية لإقامة مركز معلومات للتسويق الزراعي يمكّن العاملين في هذا المجال من الحصول على كافة المعلومات بيسر وسهولة سواء كان ذلك عن الأصناف التي تلائم أذواق المستهلكين في الأسواق الداخلية والخارجية، ومراكز الانتاج والتعبئة وصناعة العبوات والنقل والتخزين والتبريد أو الوثائق اللازمة من بيانات ورخص وشهادات ومعلومات عن المواصفات والجودة ومواعيد الشحن واصدار دليل للتسويق الزراعي للانتاج النباتي والحيواني ووضعه في خدمة العاملين لتسهيل مهامهم خاصة بالنسبة لمتطلبات العمل للتصدير؛

(١٠) الاهتمام بالجودة ووضع وتطبيق المواصفات الفنية والصحية وشهادة المنشأ وسهولة الحصول على هذه الخدمات من قبل المستفيدين؛

(١١) تدريب العاملين في ادارة الأسواق وفي التعبئة والتجهيز وادارة مخازن التبريد والتخليص على المعاملات وفي طرق العرض واجراء العقود والعلاقة مع المصدرين ومعرفة طرق الشحن والبيع ومتابعة الأسعار؛

(١٢) إقامة معارض خاصة وحوافز على جودة الانتاج وللتصدير وللتوزيع في الأسواق المحلية؛

(١٣) عقد الندوات وورشات العمل للتدريب المشترك وتبادل الخبرات والمعلومات والاراء في مجال عمل المنظمات غير الحكومية وسبل تحسين الاداء. وفي هذا المجال يمكن للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) التنسيق والمساعدة من خلال المجالات الآتية:

أ- إشراك ممثلين من المنظمات غير الحكومية في اجتماعات الاسكوا الاقليمية؛

ب- عقد اجتاعات وورشات عمل خاصة لتفعيل الحوار ومبادلة الآراء بين المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التسويق الزراعي ومن ثم المساعدة على قيام شبكات عمل (Networks) بينها؛

ج- اعداد واصدار دليل للمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التسويق الزراعي ومراجعته كل فترة واخرى؛

د- تنسيق واجراء البحوث عن المواضيع المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية والعمل على نشر تلك المعلومات؛

هـ- العمل مع السلطة الفلسطينية على مراجعة البنية القانونية التي تعمل من خلالها المنظمات غير الحكومية من اجل تعديل و تنقيح القوانين والاحكام التي تحكم عمل تلك المنظمات؛

و- تنظيم ورشات تدريب لكبار مسؤولي المنظمات غير الحكومية في فلسطين في مواضيع مختارة مثل استراتيجيات التنمية، تنمية وادارة القوى البشرية، تعبئة الموارد المالية ...الخ؛

ز- العمل على تأسيس منتدبات اقليمية او شبه اقليمية لربط المؤسسات غير الحكومية في فلسطين بالدول والمؤسسات المانحة كذلك بالمنظمات الاقليمية ومنظمات الأمم المتحدة ولجانها والمسؤولين الحكوميين في فلسطين من اجل تعميق الفهم والحوار والفوائد المتبادلة من خلال الفائدة من شبكات العمل.

المراجـع

١- مشروع "التنمية البشرية المستدامة" فلسطين - ملف التنمية البشرية ١٩٩٦-١٩٩٧.

٢- انيرا "نشاطات مؤسسة انيرا في الضفة الغربية وقطاع غزة" ١٩٨٠-١٩٩٠.

٣- دائرة الاحصاء المركزية الفلسطينية

٣-أ الاحصاءات الزراعية ١٩٩٣/١٩٩٤، آيار/مايو ١٩٩٧؛

٣-ب مسح القوى العاملة: النتائج الاساسية

(١) دورة (تموز/تشرين أول ١٩٩٦)، كانون ثاني/يناير ١٩٩٧، سلسلة تقارير مسح القوى العاملة (رقم ٣)؛

(٢) دورة (تشرين أول ١٩٩٦-كانون ثاني ١٩٩٧)، آيار/مايو ١٩٩٧، سلسلة تقارير مسح القوى العاملة (رقم ٤)؛

(٣) دورة (شباط-آذار ١٩٩٧)، حزيران/يونيو١٩٩٧، سلسلة تقارير مسح القوى العاملة (رقم ٥).

٤- الامانة العامة للجنة الأردنية-الفلسطينية المشتركة لدعم صمود الشعب الفلسطيني في الوطن المحتل "خلاصة المنجزات في عشر سنوات ١٩٧٩-١٩٨٨"، المملكة الاردنية الهاشمية عمان نيسان ١٩٨٩.

٥- مشروع التنمية التعاوني "تقرير حول وضع المرأة الفلسطينية في التنمية الاقتصادية" - يوم دراسي - ٢٥ أيلول ١٩٩٠.

٦- Palestinian National Authority - Society for Austro-Arab Relations "Palestinian Agriculture Towards 2000: Potentials and Future Policies".

٧- مؤسسة الشمال-الجنوب النمساوية للتعاوني التنموي "دليل تسويق المنتجات الزراعية الفلسطينية" اعداد مارتن موتنر ماركون وريتشارد نكستون بالتعاون مع محمود احمد الحملاوي وعاكف الزرعبي، القدس - فينا ١٩٩٧.

٨- لجنة الدراسات النسوية، مركز بيسان للبحوث والانماء "دليل المؤسسات التسوية الفلسطينية".

٩- مركز العمل التنموي/معا "نماذج من الزراعة الفلسطينية" سلسلة النشرات التنموية (١٥) اعداد جورد كرزم آيار ١٩٩٧.

١٠- وزارة التخطيط والتعاون الدولي بالتعاون مع الامديست "مؤتمر استراتيجية التنمية في فلسطين" ١٦-١٧ سبتمبر ١٩٩٥، غزة.

١١- اقتصادنا، ادارة الاعلام والعلاقات العامة - وزارة الاقتصاد والتجارة (فلسطين)، "الوضع الراهن والاداء والتوجهات" بقلم ماهر المصري، وزير الاقتصاد والتجارة، العدد (١)، آيار ١٩٩٧.

١٢- مؤسسة التسويق الزراعي "آثار تحرير التجارة الزراعية الدولية على الزراعة العربية" التسويق الزراعي - العدد السادس والعشرون ١٩٩٦، عمان،الاردن.

١٣- Society for Austro-Arab Relations "The Structure and Organization of Agricultural Marketing for Fresh Fruits and Vegetables in Palestine". شيخ جراح، القدس.

١٤- State of Israel, Ministry of Defence "Survey of Various International Organizations Operating in Judea, Samaria and Gaza" By Ytzhak Zaccai, 31/12/1990.

١٥- مركز البحوث والدراسات الفلسطينية - الدائرة الاقتصادية:

(١) تنميط الانتاج الزراعي: المشكلات القائمة وامكانيات التغيير" مازن الريشة سلسلة تقارير الابحاث، رقم (٢)؛

(٢) "الزراعة الفلسطينية - الى اين" عبد الجواد صالح، هشام عورتاني، سلسلة تقارير الندوات، رقم (٥) شباط ١٩٩٧.

١٦- مؤسسة الشمال - الجنوب النمساوية، "الآثار المتوقعة للجات على الزراعة الفلسطينية"، محمود الجعفري - جامعة القدس، القدس - فينا آذار ١٩٩٧.

١٧- السلطة الوطنية الفلسطينية، وزارة العمل، الادارة العامة للتعاون مجمل الاحصاءات السنوية (خلاصة الميزانيات للجمعيات التعاونية المسجلة في المحافظات الفلسطينية حتى ١٩٩٥/١٢/٣١).

١٨- السلطة الوطنية الفلسطينية، وزارة العمل، الادارة العامة للتعاون "احتفالات الحركة التعاونية الفلسطينية في يوم التعاون الدولي لسنتي ١٩٩٥ و١٩٩٦.

١٩- السلطة الوطنية الفلسطينية، وزارة العمل، "وزارة العمل ...رؤية استراتيجية، ملف العدد: المرأة الفلسطينية وسوق العمل، معالم سوق عمل القطاع غير الحكومي، برامج فرص العمل في الضفة والقطاع).

٢٠- منظمة التحرير الفلسطينية، السلطة الوطنية الفلسطينية "واقع التصدير الزراعي في قطاع غزة: نتائج بحث ميداني"، سلسلة دراسات وتقارير عدد ٧ تم بالتعاون بين مركز التخطيط والمؤسسة الوطنية للاستثمار والتنمية، تموز ١٩٩٥.

٢١- اتحاد لجان العمل الزراعي "التقرير السنوي ١٩٩٤".

المرفق ١- النظام الاساسي لاتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية الفلسطينية

المادة الاولى: **سمي هذا النظام (النظام الاساسي لاتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية الفلسطينية لعام ١٩٩٥م. ويعمل به ابتداء من ١٩٩٦/١/١**

المادة الثانية: **يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:**

القانون – قانون اتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية الفلسطينية
مجلس الامناء – مجلس امناء اتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية الفلسطينية
مجلس المدراء – مجلس مدراء اتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية الفلسطينية
المؤسسة – اتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية الفلسطينية

المادة الثالثة: **التعريف**

١- الاسم: اتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية الفلسطينية؛

٢- المركز: القدس، ويحق له انشاء فروع في سائر انحاء دولة فلسطين؛

٣- اتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية الفلسطينية هو اتحاد جمعيات تنموية غير حكومية ذات طابع جماهيري تهدف الى خدمة المجتمع الفلسطيني في كافة مجالات التنمية الريفية، لا يهدف الى الربح وليس له اي طابع ديني او سياسي؛

٤- الشكل القانوني: اتحاد ما بين عدة جمعيات تنموية مسجلة لا تهدف الى الربح.

المادة الرابعة: **الرسالة**

يهدف اتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية الفلسطينية الى تقوية وتدعيم وتنمية المجتمع الريفي الفلسطيني في المواقع المختلفة، في اطار العدالة الاجتماعية لكل من المرأة والرجل من خلال تنمية القطاع الزراعي في اتجاهات قابلة للتطبيق ومستمرة، تحافظ على البيئة في نطاق من الاستخدام الامثل للمصادر المتاحة والحفاظ عليها، وتحسين مستوى معيشة سكان الارياف. وذلك على طريق تحقيق اماني الشعب الفلسطيني في السلام والاستقرار والديمقراطية وبناء المجتمع المدني في ظل دولة فلسطينية مستقلة.

المادة الخامسة: الفئة المستهدفة

يهدف اتحاد جمعيات الاغاثة الزراعية، الى خدمة المزارعين الصغار، والمحتاجين منهم بكافة فئاتهم العمرية وتخصصاتهم وتجمعاتهم الزراعية، كما تحظى المرأة باهتمام خاص وذلك بتفعيل دورها في المجتمع ، عن طريق تحقيق مساواتها وتوفير الظروف المناسبة لتحقيق العدالة الاجتماعية والحقوق الانسانية.

المادة السادسة: الاهداف

١- المساهمة في رسم سياسة زراعية تنموية صحيحة تتلاءم وظروف الشعب الفلسطيني، للمساهة في بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني؛

٢- مساعدة الفلاحين على تنظيم انفسه في لجان او تعاونيات لحل مشاكلهم؛

٣- رفع مستوى الوعي الزراعي لدى الفلاحين؛

٤- تعزيز حب الارض وتشجيع العودة اليها واستصلاحها والدفاع عنها؛

٥- ابراز دور المرأة في العملية الانتاجية عن طريق استقلالها الاقتصادي؛

٦- ترسيخ العادات والتقاليد الاجتماعية الحميدة لدى الفلاحين؛

٧- التركيز على مساعدة الفلاحين المحتاجين وذلك من خلال كافة الخدمات التي تقدمها المؤسسة؛

٨- المساهمة في رفع المستوى الفني والكفاءة المهنية للمهندسين والفنيين الزراعيين والاطباء البيطريين وتشجيع الاستخدام التكنولوجي والاساليب الزراعية الحديثة التي تتلاءم وظروف شعبنا الفلسطيني؛

٩- تعزيز ورفع مستوى العمل التعاوني التطوعي؛

١٠- مساعدة الفلاحين في وسائل التسويق الزراعي وتشجيع التصنيع الغذائي؛

١١- الحفاظ على البيئة من التلوث ورفع مستوى الوعي البيئي؛

١٢- حماية مصادر المياه وترشيد استهلاكها وعدم تلوثها؛

١٣- المساهمة في ايجاد فرص عمل للعاطلين عن العمل من فلاحين ومهندسين وفنيين زراعيين؛

١٤- التعاون مع المؤسسات الزراعية والصحية والاجتماعية التي تتوافق اهدافها مع الاهداف سالفة الذكر.

المادة السابعة: الهيئة العامة: هي رجعية ومالك الاتحاد

١- الهيئة العامة هي اعلى سلطة تشريعية وتوجيهية في الاتحاد تقر فلسفة العمل والسياسات العامة؛

٢- تتكون من اعضاء مجالس امناء الجمعيات المسجلة (مهندسين، تنمية، مرأة) وعددهم ٤٥ عضواً (المثبتين والدائمين في عضوية هذه المؤسسات)؛

٣- تنتخب من اعضائها مجلس الامناء وعدده ١٥ عضواً كل سنتين مرة؛

٤- تجتمع مرتين على الاقل كل عام (كل ستة اشهر مرة على الاقل)؛

٥- يقوم اعضاء الهيئة العامة الـ ٤٥ بانتخاب ١٥ عضواً من بين الشخصيات المهنية والوطنية والاجتماعية ليصبح عدد اعضاء الهيئة العامة ٦٠ عضواً، وتتم مراجعة عضويتهم كل سنتين من قبل اعضاء الهيئة العامة الدائمين؛

٦- تقر التشريعات والقوانين والتوجهات العامة المقترحة من مجلس الامناء؛

٧- تتخذ القرارات بالاغلبية البسيطة بعد توفر النصاب (٥٠٪ + ١) من عدد الاعضاء الكلي للهيئة العامة، باستثناء الحالات المتعلقة بتغيير القوانيين وحل المؤسسة والتصرف بممتلكاتها، اذ تتخذ القرارات فيها باغلبية الثلثين؛

٨- تتم دعوة الهيئة العامة للانعقاد قبل شهر واحد من تاريخ عقد الاجتماع، وفي حالة عدم اكتمال النصاب يدعى لاجتماع آخر بعد ١٥ يوم، ويعتبر هذا الاجتماع قانونياً بمن حضر؛

٩- تنتخب الهيئة العامة رئيساً ومقرراً لها في كل جلسة؛

١٠- يتم التصويت بالاقتراع السري لكافة اشكال الانتخابات في الهيئة العام.

المادة الثامنة: مجلس الامناء

١- مهمات وصلاحيات مجلس الامناء:

(أ) يقترح القوانيين والتشريعات العامة ويرفعها الى الهيئة العامة لاقرارها؛

(ب) ايجاد الصيغ واعتماد الاليات المناسبة لضمان تنفيذ التوجهات العامة والقوانين والتشريعات التي اقرتها اليهئة العامة؛

(ج) يقر الموازنات والميزانيات للاتحاد باقسامه وافرعه وجمعياته؛

(د) يعين المدير العام للمؤسسة ويوافق على تعيين المدراء التنفيذيين بناءا على ترشيح المدير العام. (مهندسين، مرأة، تنمية، مالية، ادارة، غزة، نائب المدير العام)؛

(هـ) يقر القوانين الادارية والفنية والهيكلية للجمعيات والاقسام المختلفة؛

(و) يقوم مجلس الامناء بالمحافظة على ممتلكات المؤسسة وتنميتها بالطريقة التي يراها مناسبة، ويساعد في توفير الموارد المالية الداخلية والخارجية.

٢- نظام مجلس الامناء:

(أ) يتم التصويت بالاغلبية البسيطة لكافة القرارات ما عدا تعيين او فصل المدير العام؛

(ب) يجتمع كل ثلاثة اشهر مرة على الاقل؛

(ج) تعتبر اجتماعات المجلس قانونية بحضور (٥٠٪ + ١) من الاعضاء؛

(د) في حالة عدم اكتمال نصاب مجلس الامناء لثلاث مرات متتالية او انخفاض عدد اعضاء مجلس الامناء عن عشرة اعضاء، تدعى الهيئة العامة للانعقاد من اجل بحث الموضوع وانتخاب اعضاء جدد للمجلس بدلا عن الاعضاء المستنكفين؛

(هـ) يفقد عضو مجلس الامناء عضويته في حالة تغيبه ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مقبول، او اساءته لعمل وسمعة المؤسسة، وذلك بعد موافقة ثلثي اعضاء المجلس.

٣- نظام انتخاب مجلس الامناء:

تنتخب الهيئة العامة مجلس امناء مكون من ١٥ عضواً من بين اعضائها الـ ٦٠ على الاسس التالية:

(أ) يتم انتخاب عضوين عاملين في المؤسسة عن كل جمعية من الجمعيات الثلاث = ٦ من قبل جميع اعضاء الهيئة العامة؛

(ب) يتم انتخاب باقي اعضاء المجلس وعددهم ٩ من اعضاء الهيئة العامة غير الموظفين؛

(ج) يجب ان لا يزيد عدد اعضاء مجلس الامناء المنتخبين والموظفين في الموسسة عن ستة اعضاء من اصل ١٥ عضواً.

٤- رئيس مجلس الامناء:

(أ) يقوم مجلس الامناء بانتخاب رئيس المجلس من بين اعضائه على ان لا يكون موظفاً في المؤسسة؛
(ب) يرأس اجتماعات مجلس الامناء، وفي حالة تغيبه ينتخب مجلس الامناء رئيساً للجلسة؛
(ج) يدعو الى اجتماعات مجلس الامناء والهيئة العامة؛
(د) يتابع تقارير وعمل المدير العام ومدقق الحسابات الخارجي؛
(هـ) يتابع عمل اية لجان يقرر المجلس تشكيلها؛
(و) يقدم الاقتراحات والتقارير اللازمة للهيئة العامة بعد اقرارها من مجلس الامناء.

المادة التاسعة: مجلس المدراء

١- يتكون مجلس المدراء من ثمانية اعضاء (المدير العام، مديري الجمعيات، تنمية، مرأة، مهندسين(، المدير الاداري والمالي، نائب المدير العام، مدير فرع غزة ويحق للمدير العام دعوة من يراه مناسباً لحضور اجتماعات الجلس بشكل غير دائم؛

٢- يجتمع مرة كل اسبوعين او حسبما يراه المدير العام مناسباً؛

٣- تناقش الخطط وتقدم الاقتراحات ويتم متابعة سير العمل، وتعتبر جميع القرارات والتوصيات استشارية ومساعدة للمدير العام ما عدا:

(أ) تقييم الموظفين وصرف مكافاتهم او علاواتهم السنوية؛

(ب) اقرار الانظمة الداخلية والتعميمات الادارية الجديدة الخاصة بعمل المؤسسة؛

(ج) صرف ما هو خارج عن الميزانيات الموافق عليها، حسب ما هو مثبت في النظام المالي المقر في مجلس الامناء (التأكد من النظام المالي)؛

(د) الموافقة على التقرير المالي والاداري والخطط السنوية والموازنات المقترحة والمقدمة من قبل المدير العام لمجلس الامناء؛

(هـ) تتخذ القرارات بالاغلبية البسيطة ويكون صوت المدير العام مرجحاً في حالة تساوي الاصوات.

مالية المؤسسة

تتكون مالية المؤسسة من:

١- التبرعات ومنح من مؤسسات توافق الهيئة العامة على التعامل معها.
٢- ريع النشاطات المختلفة للمؤسسة.
٣- مصادر دخل من استشارات او مشاريع انتاجية تهدف الى تغطية مصاريف المؤسسة.

أحكام عامة

١- الهيئة العامة هي المرجع الاخير للبت في اية قضية لم يرد ذكرها في هذا النظام.

٢- الهيئة العامة ملزمة بعدم تطبيق اي تغيير في القوانين او الصلاحيات لمجلس الامناء الا في الدورة الجديدة لمجلس الامناء المنتخب.

٣- في حالة الاتفاق مع احدى المؤسسات المنبثقة عن الاغاثة الزراعية (شركة زراعية، محامين، هيدرولوجيين، اتحاد مزارعين) على الانضمام الى الهيئة العامة فلها حق الاستفادة من بنود هذا النظام، ومن امكانيات المؤسسة المالية والادارية والتنظيمية.

٤- ملحق باسماء المؤسسين للاغاثة الزراعية وهم من قاموا بجهد مميز في بناء هذه المؤسسة في السنوات الخمس الاولى من تأسيسها اي من عام ١٩٨٣-١٩٨٧.

٥- يحق للاغاثة الزراعية الدخول بتحالفات او عضوية مؤسسات اقليمية او دولية او محلية وذلك بموافقة الهيئة العامة باغلبية الثلثين.

المرفق ٢- نظام جمعية لواء رام الله التعاونية لتسويق الحاصلات الزراعية

القسم (أ)

رقم التسجيل ٦٨٧
تاريخ التسجيل ٢٥//١٢١٩٨٤

الاسم والعنوان والاغراض والانتساب الى الهيئات الاخرى:

١- الاسم والعنوان:

اسم الجمعية/جمعية لواء رام الله التعاونية لتسويق الحاصلات الزراعية محدودة المسؤولية.

عنوان مركزها المسجل/مدينة رام الله ويجوز لها ان تفتح فروعا في في مختلف انحاء المملكة الاردنية الهاشمية وفي الخارج.

٢- الاغراض:

اغراض الجمعية هي اعلاء مصالح اعضائها الاقتصادية والاجتماعية وتنظيمها وفقا للمبادىء التعاونية وبصورة خاصة:

(أ) جمع منتوجات الاعضاء الزراعية لتسويقها، القيام بتصنيفها وتخزينها وتخميرها ونقلها وبيعها في الاسواق الداخلية والخارجية.

(ب) امتلاك الالآت والاوعية والمعدات الآلية ووسائل النقل اللازمة لاعمالها.

(ج) حيازة وامتلاك الاراضي والابنية اللازمة لاغراض الجمعية وانشاء الابنية عليها.

(د) تأمين البذور والشتول والغراس والاسمدة والادوات والعلاجات الزراعية والاوعية للاعضاء او تمكينهم من الحصول عليها.

(هـ) تشجيع تنمية الثروة النباتية والمحافظة عليها لدى الاعضاء وتشجيع استعمال الطرق والاساليب الزراعية الحديثة والعمل على مكافحة امراض النباتات باتباع الاساليب الوقائية والعلاجية الحديثة.

(و) الحصول على الاموال بواسطة اصدار الاسهم وعقد القروض وقبول الوفورات من الاعضاء والودائع من الاعضاء وغيرهم.

(ز) ان تقدم خدماتها الى غير الاعضاء ما عدا منحهم القروض والسلف بعد موافقة الهيئة العمومية على ذلك.

(ح) ان تحصل على الاموال اللازمة لتسليفها للاعضاء ريثما يتم بيع ما ينتجونه من منتوجاتهم الزراعية.

(ط) ان تقترض الاموال من اجل اشغالها وترهن اموالها غير المنقولة والثابتة وتلتزم باموالها المنقولة وان تحول رهون اعضائها او كمبيالاتهم وسندات تعهدهم كتأمين لهذه القروض والسلفات.

(ي) ان تقترض الاموال من اية مؤسسة مالية او حكومية وان تحصل على الهبات والمخصصات لمشاريعها شريطة موافقة مسجل جمعيات التعاون.

(ك) ان تحصل بالنيابة عن الاعضاء على جميع احتياجات مشاريعها.

(ل) ان تقوم باية اعمال اخرى تجدها الهيئة العمومية مفيدة للاعضاء وليست تتنافى والغايات الاساسية التي تأسست من اجلها الجمعية.

(م) ان تعقد او تشترك في عقد المعارض لعرض منتجاتها.

(ن) ان تعمل على تشجيع الحركة التعاونية وتطويرها.

٣- الانتساب:

تنتسب الجمعية الى اية هيئة اخرى توافق عليها الهيئة العمومية ويصادق عليها مسجل الجمعيات التعاون بالمنطقة.

القسم (ب)
شروط العضوية

١- الشروط المؤهلة للعضوية:

(أ) يتألف الاعضاء من:

(١) الاشخاص الذين يشتركون في توقيع طلب التسجيل.
(٢) الاشخاص الذين يقبلون في الجمعية من حين الى آخر وفقا لهذا النظام.

(ب) يجب على كل عضو:

(١) ان يكون من المقيمين عادة في منطقة لواء رام الله ويمتلك او يحوز ارضا زراعية.

(٢) ان يكون ممن يتحلون بالاخلاق الحميدة.
(٣) ان يكون قد اتم الثامنة عشرة من عمره، ويستثنى من ذلك الورثة القاصرون لاحد الاعضاء المتوفين.

(٤) ان لا يكون عضوا في جمعية اخرى تتعاطى ذات العمل.

القسم (ج)
الاحكام المالية

١- رأس المال:

يتألف رأس مال الجمعية من عدد غير معين من الاسهم قيمة كل منها دينار واحد.

٢- مساهمة الاعضاء برأس مال الجمعية:

يساهم كل عضو بعشرين سهما على الاقل من رأس مال الجمعية.

٣- التزامات الجمعية:

(أ) كل عضو في الجمعية مسؤول عن ديونها الى مدى خمسة اضعاف قيمة اسهمه وعند تصفية الجمعية تعتبر مصاريف التصفية من ضمن ديونها.

(ب) يظل العضو مسؤولا عن الالتزامات التي تحملها الجمعية اثناء وجوده عضوا فيها اذا ما فقد عضويته او تخلى عنها.

٤- رسم الانتساب والرسوم الاخرى:

(أ) يجب على كل شخص عند قبوله عضوا في الجمعية ان يدفع لها رسم انتساب بالقدر الذي تقرره الهيئة العمومية. (الرسم الان خمسة دنانير).

(ب) يدفع كل عضو للجمعية رسم خدمات بالنسبة للكميات التي يبيعها بواسطة الجمعية وتحدد لجنة الادارة هذا الرسم، ويحسب على اساس تسديد نفقات الصيانة وتشغيل الالات واستهلاكها ونفقات البيع والفائدة المدعومة على الاموال المقترضة.

٥- التوفير المنتظم:

يترتب على كل عضو ان يوفر لدى الجمعية مبلغا من المال سنويا تقرر قيمته الهيئة العمومية.

٦- **الاغراض التي ترصد من اجلها الاموال:**

يجوز استثمار اموال الجمعية في الاغراض المبينة في القسم (أ) -٢ من هذا النظام.

٧- **السنة المالية:**

تبدأ سنة الجمعية المالية في ١ كانون ثاني وتنتهي في ٣١ كانون اول من كل عام.

٨- **الميزانية العمومية وحساب الدخل والمصروف:**

يجب ان تحضر الميزانية العمومية وحساب الدخل والمصروف مباشرة بعد انتهاء السنة المالية.

٩- **تدقيق الحسابات:**

يجري تدقيق الميزانية العمومية وحساب الدخل والمصروف كما نص عليه في المادة (٣٧) من قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦ م.

١٠- **التصرف بالفائض الصافي:**

يجري التصرف بالمال الفائض الصافي وفقا لاحكام المادة (٣٨) من قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦ م وحسب ما تقرره الهيئة العمومية.

١١- **المال الاحتياطي:**

يجوز ان يستثمر المال الاحتياطي في تحسين اشغال الجمعية وذلك حسبما تقرره الهيئة العمومية.

القسم (د)[٩]
احكام خاصة باعمال الجمعية

١- **استخدام الاعضاء:**

يعطى الاعضاء الاولوية في الاستخدام في مشاريع الجمعية، وفي هذه الحالة لا يجوز لهم ان يكونوا اعضاء في لجنة الادارة او اية هيئة او لجنة.

---

(٩) لم تذكر كل البنود في هذا القسم وفي اقسام اخرى بل نكتفي بما نخدم غرض الدراسة.

٢- **حفظ اموال الجمعية:**

يجب على هيئة الادارة ان تودع اموالها في اي بنك بمنطقة عمل الجمعية تصادق عليه الهيئة العمومية ويترتب اعلام مكتب التعاون في منطقة عمل الجمعية باسم المصرف الذي تم انتخابه واسماء وتواقيع المفوضين بسلطة التوقيع على المستندات المالية بالنيابة عن الجمعية.

القسم (هـ)
ادارة الجمعية

١- **الهيئة العمومية:**

(أ) تخول الهيئة العمومية الصلاحية العليا في الجمعية.

(ب) تعقد الهيئة العمومية اجتماعها السنوي مباشرة بعد الانتهاء من تدقيق حسابات الجمعية السنوي.

(ج) تتمتع الهيئة العمومية في اجتماعها الاول بالصلاحيات ذاتها التي تتمتع بها في اجتماعها السنوي وذلك الى المدى الذي تطبق فيه هذه الصلاحيات.

(د) تقوم الهيئة العمومية في اجتماعها السنوي بالاعمال التالية:

(١) انتخاب اعضاء لجنة الادارة واللجان الاخرى؛

(٢) انتخاب مدقق الحسابات اذا كانت الجمعية لا تنتمي الى اتحاد مراقبة الحسابات؛

(٣) النظر في الميزانية العمومية التي جرى تدقيقها وتقرير مدقق الحسابات واية ملاحظات اخرى والنظر في تقديرات الموازنة التي وضعتها لجنة الادارة للسنة القادمة.

(٤) كيفية التصرف بالفائض الصافي طبقا لهذا النظام وقانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦ م، والانظمة التي تصدر بمقتضاه.

(٥) تحديد الحد الاعلى للالتزامات التي تتحملها الجمعية بالنسبة للقروض والوفورات والودائع خلال السنة المقبلة.

(٦) تحديد الفائدة التي تدفعها الجمعية عن القروض والوفورات التي تتقاضاها الجمعية من الاعضاء المقترضين.

(٧) تحديد الحد الاعلى للمبالغ التي تستوفيها الجمعية من مختلف الخدمات التي تقدمها.

(٨) اية اعمال اخرى مذكورة في جدول الاعمال.

(هـ) يجوز للجنة الادارة ان تدعو الهيئة العمومية الى عقد اجتماع غير عادي في اي وقت تشاء، او خلال شهر واحد من تاريخ استلامها طلبا بذلك من اية هيئة مركزية قد تنتسب اليها الجمعية او مما لا يقل عن خمس الاعضاء.

(و) يبلغ الاعضاء ميعاد اجتماع الهيئة العمومية قبل انعقاده بعشرة ايام على الاقل، ويجب ان يتضمن التبليغ جدول اعمال الاجتماع.

(ز) لا يجوز اتخاذ قرار في اي امر لم يرد ذكره في جدول اعمال الاجتماع.

(ح) يتألف النصاب القانوني في اجتماعات الهيئة العمومية من ثلث الاعضاء على الاقل، اما اذا تجاوز مجموع الاعضاء المائة، فيتألف النصاب القانوني من خمسة وثلاثين عضوا، واذا لم يحضر هذا العدد يؤجل الاجتماع دون ادخال تعديل على جدول الاعمال الى عشرة ايام على الاقل وثلاثين يوما على الاكثر اعتبارا من تاريخ الاجتماع الاول، وعندما يعقد الاجتماع للمرة الثانية يجوز للاعضاء الحاضرين ان ينجزوا جدول اعمال الجمعية باكثرية الاصوات.

(ط) يكون التصويت في اجتماعات الهيئة العمومية، عدا ما نص عليه في القسم (ب) و ٣(ب) برفع الايدي غير انه يجري بالاقتراع السري اذا اراد ذلك عشر الاعضاء على الاقل، وتكفي اكثرية الاصوات لاتخاذ اي قرار، عدا ما نص عليه بخلاف ذلك في قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦ م ، والانظمة التي تصدر بموجبه وهذا النظام، ويعتبر القرار نافذا على جميع اعضاء الجمعية سواء حضروا الاجتماع او لم يحضروه او صوتوا مع القرار او ضده.

(ي) لكل عضو صوت واحد فقط ولا يحق له ان يوكل احد عنه في الحالات المنصوص عليها في المادة (٢٤) من قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦ م. ولا يجوز للعضو ان ينوب عن اكثر من عشرين غائبين.

(ك) تنتخب الهيئة العمومية في كل اجتماع من اجتماعاتها رئيسا يكون له صوت مرجح عند تساوي الاصوات.

(ل) تدون في دفتر محاضر الاجتماعات جميع الامور التي بحثت فيها الهيئة العمومية ويوقع عليها رئيس الاجتماع الذي جرت فيه الوقائع. ويجب ان تتضمن هذه الوقائع اسماء الاعضاء الذين حضروا الاجتماع وان ترسل نسخة من وقائع كل اجتماع تعقده الهيئة العمومية الى مسجل جمعيات التعاون بالمنطقة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ عقد الاجتماع.

٢- **لجنة الادارة:**

(أ) تتألف لجنة الادارة من سبعة اعضاء على الاقل لا يقل عمر الواحد منهم عن الحادية والعشرين.

(ب) تنتخب الهيئة العمومية في اجتماعها السنوي اعضاء لجنة الادارة لمدة ثلاث سنوات ويجوز تجديد ثلث الاعضاء في كل سنة.

(ج) عندما يخلو منصب عضو في لجنة الادارة خلال الثلاث سنوات تعقد لجنة الادارة اجتماع تنتخب فيه عضوا مؤقتا تدعو الهيئة العمومية الى الاجتماع لانتخاب من يشغل العضوية الشاغرة، ويبقى اعضاء لجنة الادارة المنتخبون بمقتضى هذه الفقرة في مراكزهم الى حين انعقاد اجتماع الهيئة العمومية السنوي.

(د) تزول عضوية عضو لجنة الادارة في الاحوال التالية:

(١) اذا انفصل عن عضوية الجمعية؛
(٢) اذا اعلن افلاسه؛
(٣) اذا اصبح معتوها؛
(٤) اذا ادين بجرم يشتمل على سوء الامانة؛
(٥) اذا انتسب الى جمعية اخرى تتعاطى الاعمال ذاتها؛
(٦) اذا تخلف عن دفع اي مبلغ مستحق عليه للجمعية بعد تبليغه اشعار بموجب دفعه بمدة معقولة؛
(٧) اذا تغيب عن حضور ثلاث جلسات متتالية من جلساتها بدون عذر مقبول.

(هـ) تعقد لجنة الادارة جلسات عند اقتضاء الضرورة، ومهما يكون من امر فيجب ان تعقد اللجنة جلسة مرة على الاقل كل شهر في رام الله او اي مكان مناسب يقره الاعضاء ويدعو رئيس اللجنة الى عقد جلسة غير عادية للنظر في الاشغال المستعجلة اذا قدم له عضوا من اعضائها طلبا بذلك.

(و) ينتخب اعضاء لجنة الادارة من بينهم رئيسا دائميا او بالتناوب واميناً للصندوق من الاعضاء.

(ز) يتألف النصاب القانوني في لجنة الادارة من اكثرية الاعضاء.

(ح) لكل عضو من اعضاء لجنة الادارة صوت واحد، ويكون للرئيس صوت مرجح اذا تساوت الاصوات.

(ط) يجوز ان تخول لجنة الادارة اي عضوين او اكثر من اعضائها صلاحية التوقيع معا على المستندات على ان يكون امين الصندوق او من يقوم مقامه احد المفوضين بالتوقيع بالنيابة عن الجمعية التي تكون مسؤولة عما يوقعون عليه.

(ي) تدون في دفتر محاضر الجلسات جميع الاعمال التي بحثت فيها لجنة الادارة، واقرتها ويوقع عليها اعضاء اللجنة الذين حضروا الجلسة التي جرت فيها الوقائع.

(ك) تخول لجنة الادارة جميع صلاحيات الجمعية التي لم يحتفظ بها للهيئة العمومية، على ان تكون خاضعة لاية تعليمات او قيود تضعها الهيئة العمومية حسب الاصول، او ينص عليها نظام الجمعية الداخلي وتدير هذه اللجنة شؤون الجمعية بالحنكة والمثابرة اللتين يتصف بهما رجال الاعمال العاديين، وهي مسؤولة عن الخسائر التي تنشأ عن عدم مراعاة القانون والانظمة الصادرة بموجبه هذا النظام، وتتمتع بوجه خاص بالصلاحيات والواجبات التالية:

(١) ان تراعي في جميع معاملاتها نصوص قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦م والانظمة التي تصدر بموجبه وهذا النظام.

(٢) ان تحفظ حسابات صحيحة بجميع معاملات الجمعية.

(٣) ان تقتني السجلات الضرورية على ان تكون متمشية مع اصول الدفاتر.

(٤) ان تشرف على الحسابات وتقر المصاريف.

(٥) ان تعد الميزانية العمومية وحساب الدخل والمصروف وتعرضها بعد تدقيقها على الهيئة العمومية في اجتماعها السنوي كما تحضر تقديرات الموازنة للسنة القادمة وتعرضها على الهيئة العمومية للنظر فيها واقرارها.

(٦) ان تسهل القيام بتدقيق الحسابات وان تزود اتحاد مراقبة الحسابات او مدقق الحسابات، حسب مقتضى الحال، بالمعلومات الوافية.

(٧) ان تمعن النظر في اي تقرير من التقارير التي وضعها اتحاد مراقبة الحسابات، او مدقق الحسابات، وتتخذ الاجراءات اللازمة بشأنها.

(٨) ان تقبل الاعضاء الجدد.

(٩) ان تتخذ التدابير لاستيفاء المبالغ المستحقة للجمعية.

(١٠) ان تدعو الهيئة العمومية الى الاجتماع.

(١١) ان تتخذ التدابير عندما تكون الجمعية مالكة اموالا منقولة وغير منقولة، لتخصص من مالها الفائض نسبة مئوية كافية ترصد لتعويضها من النقص الحاصل في قيمة هذه الاموال.

(١٢) ان تسهل مهمة الاطلاع على الدفاتر او تدقيقها لاي شخص مخول بذلك.

(١٣) ان تعين الموظفين والمستخدمين وتحصل منهم على كفالات تضمن ولاءهم للجمعية وتوقفهم وتفصلهم عن العمل وتقرر اجورهم.

(١٤) ان تمتلك بالنيابة عن الجمعية اسهما في الجمعيات المركزية ، وذلك بعد الحصول على مصادقة الهيئة العمومية.

(١٥) ان تنتدب عند نشوء اي خلاف يشمل الجمعية او لجنة الادارة او اية هيئة خصوصية او هيئة منتخبة من الجمعية، ويتعلق باعمالها، اي شخص اخر لرفع الامر الى القضاء او للدفاع عن الجمعية في قضية رفعت عليها او على لجنة الادارة او اية هيئة اخرى منتخبة من الجمعية بما يتعلق باعمالها وان تفض مثل هذه الخلافات بطرق ودية كمصالحة التحكيم وان تتنازل عن اية اجراءات رفعت الى المحاكم.

٣- الرئيس:

(أ) يترأس اجتماعات الهيئة العمومية وجلسات لجنة الادارة ويوقع على محاضرها.
(ب) يصدق مع السكرتير على نسخ القيود والمستخرجات من دفاتر الجمعية.
(ج) يترأس اللجنة المالية واللجان الفرعية الاخرى اذا كان عضوا فيها.
(د) يمثل الجمعية في المحافل العامة وحيثما تخوله ذلك لجنة الادارة والهيئة العمومية.

٤- المدير:

(أ) يترتب على مدير الجمعية ان يقدم كفالة مالية معتبرة بالمبلغ الذي تحدده لجنة الادارة ويوافق عليه مسجل جمعيات التعاون في المنطقة.

(ب) يقوم مدير الجمعية بالاعمال التالية:

(١) يكون مسؤولا عن حفظ جميع الاموال التي تقبضها الجمعية في حرز امين وعن صرفها في الوجوه التي تقرها لجنة الادارة وعليه ان يتثبت من صحة القيود المدونة في دفاتر الجمعية ويبرز الرصيد النقدي عندما تطلب اليه ذلك لجنة الادارة ومدقق الحسابات واي شخص مخول بذلك.

(٢) يوقع على كافة المستندات والتحاويل التي تصدرها الجمعية.

(٣) يحتفظ بكافة الوثائق والمستندات والعقود ودفاتر الشيكات وخاتم الجمعية في حرز امين.

(٤) يوقع المراسلات بالنيابة عن الجمعية ويعد كشوفا بالحسابات السنوية والميزانية العمومية.

(٥) يحضر اجتماعات الهيئة العمومية وجلسات لجنة الادارة على ان يكون له حق التصويت في اجتماعات الهيئة العمومية اذا كان عضوا في الجمعية.

(٦) يستلم جميع طلبات السلف وغيرها من الطلبات ويرفعها للجنة الادارة وينفذ المقررات المتخذه بشأنها.

(٧) يودع لحساب الجمعية الاموال التي تزيد على الحد الذي تعينه لجنة الادارة في المصرف المتعامل معه.

(٨) يقوم بالتشاور مع السكرتير بدعوة لجنة الادارة كي تعقد جلساتها ويوجه الدعوة للهيئة العمومية للاجتماع عندما تطلب اليه لجنة الادارة ذلك.

(٩) يقوم باعمال الجمعية ضمن نطاق الخطة التي ترسمها لجنة الادارة وضمن الاطار الذي تقرره الهيئة العمومية وهذا النظام ويكون مسؤولا مباشرة عن اعمال جميع الموظفين والمستخدمين والعمال الذين يعينون لخدمة اغراض الجمعية.

(١٠) يقوم باية اعمال اخرى وفقا لما تقرره لجنة الادارة.

(ج) لا يجوز انهاء عمل مدير الجمعية الا بموافقة الهيئة العمومية ومسجل جمعيات التعاون بالمنطقة.

٥- السكرتير:

(أ) تنتخب لجنة الادارة سكرتيرا للجمعية من بين اعضائها او تعينه اذا لم يكن من اعضائها وقد تدفع له راتبا او مكافأة في كلتا الحالتين وذلك بعد مصادقة الهيئة العمومية.

(ب) يكون السكرتير مسؤولا عن القيام باعمال الجمعية الاعتيادية يؤدي الواجبات التي تعرضها عليه لجنة الادارة من حين الى اخر ويقوم بدعوة اعضاء لجنة الادارة لحضور جلساتها العادية وغير العادية ويحضر جدول اعمال جلسات اللجنة واجتماعات الهيئة العمومية ويبلغ اعضاء لجنة الادارة المتغيبين قراراتها ويسجل وقائع الجلسات والاجتماعات ويقوم بوجه عام بالعمل الذي تتطلبه عادة واجبات السكرتير في الجمعيات التعاونية.

٦- أمين الصندوق:

تنتخب لجنة الادارة احد اعضائها امينا للصندوق، ويكون مسؤولا عن حفظ جميع الاموال التي تقبضها الجمعية في حرز امين، وعن صرفها في الوجوه التي تقرها لجنة الادارة، وعليه ان يتثبت من صحة القيود المدونة

في دفتر الصندوق ويشهد على ذلك مرة في الاسبوع على الاقل ويبرز الرصيد النقدي عندما تطلب اليه ذلك لجنة الادارة او اتحاد مراقبة الحسابات او مدقق الحسابات وان يقدم كفالة معتبرة ويحفظ اموال الجمعية في البنك.

٧- **لجنة المراقبة:**

تتألف لجنة المراقبة مما لا يقل عن الثلاثة اعضاء ينتخبون ويبقون في مراكزهم على الوجه المرعي بخصوص اعضاء لجنة الادارة وتشرف لجنة المراقبة طيلة السنة على ادارة اعمال الجمعية وتسمع شكاوي الاعضاء ويحق لها ان تطلب من لجنة الادارة دعوة الهيئة العمومية الى الاجتماع اذا رأت ذلك ملائما وتقدم تقريرا الى الهيئة العمومية في اجتماعها السنوي او في اي اجتماع غير عادي.

٨- **الختم:**

يترتب ان يكون للجمعية ختم رسمي، يجب عدم استعمال الختم على اية وثيقة دون قرار او تخويل من لجنة الادارة بحضور الرئيس او السكرتير او بحضور اي شخص اخر تعينه لجنة الادارة لهذه الغاية.

القسم (و)
احكام متنوعة

١- **فض الخلافات:**

تحل جميع الخلافات التي تتعلق باعمال الجمعية او بتفسير هذا النظام والقائمة بين الاعضاء الحاليين او الاعضاء السابقين او بين الاعضاء الحاليين والاعضاء السابقين او الاشخاص الذي يدعون بالنيابة عنهم من جهة واحدة والجمعية او لجنة الادارة من جهة اخرى الى مدير دائرة الانشاء التعاوني الذي يفصل في الخلاف او يحيله الى محكم واحد او اكثر للفصل فيه، ويكون القرار الذي يصدره المدير او المحكم او المحكمون المقترن بموافقة المدير قطعيا، غير قابل للاستئناف.

٢- **حل الجمعية:**

(أ) يعتبر قرار حل الجمعية نافذا اذا اقره ثلاثة ارباع اعضاء الجمعية ووقعوا امضاءاتهم على الطلب المنوه به في المادة (٤٤) من قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦م.

(ب) اذا حلت الجمعية يقسم ما لديها من اموال بعد تأمين جميع التزاماتها على الوجه الذي تقرره الهيئة العمومية ويوافق عليه مسجل الجمعيات التعاونية.

UNESCWA LIBRARY
20006552